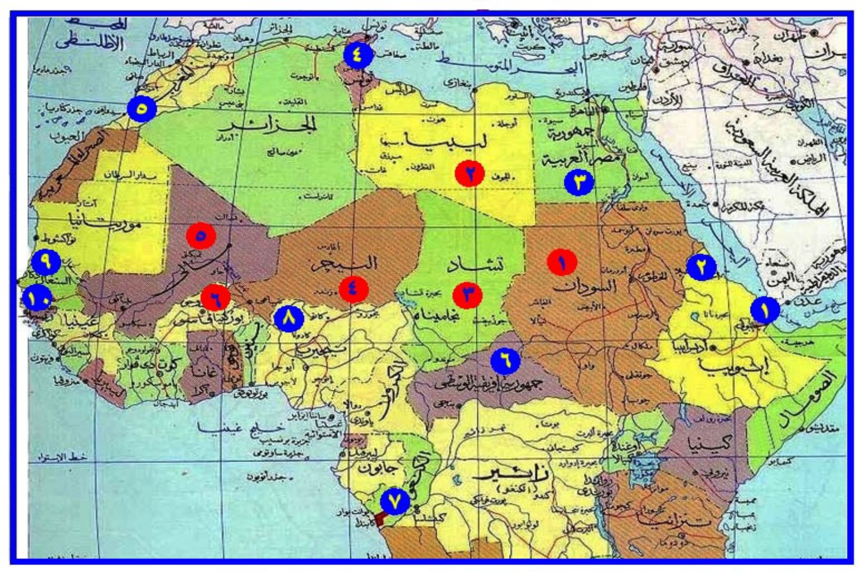
تجمع دول الساحل والصحراء

الخريطة الرقم ١

خريطة تجمع دول الساحل والصحراء



الدول المؤسسة: ١- السودان، ٢- ليبيا، ٣- تشاد، ٤- النيجر، ٥- مالي، ٦- بوركينا فاسو
الدول الأعضاء الحاليين: ١- جيبوتي، ٢- إريتريا، ٣- مصر، ٤- تونس، ٥- المغرب، ٦- أفريقيا الوسطى ٧- الكونغو الديموقراطية، ٨- نيجيريا، ٩- السنغال، ١٠- جامبيا.

مقدمة

يعد **"تجمع دول الساحل والصحراء"**، واحدا من المنظمات الإقليمية الفرعية ذات الطابع الحكومي، التي أُنشئت في القارة الأفريقية، بهدف رعاية النشاط الاقتصادي والتكاملي، بين دولها؛ بمعنى أنه تنظيم أو اتحاد اقتصادي شامل، يسعى إلى تنفيذ مخططات تنموية متكاملة مع الخطط التنموية الوطنية في الدول الأعضاء، وذلك من خلال توظيف الموارد والإمكانات المتاحة في تلك الدول، وفي المجالات المختلفة، كوسيلة للتعامل الفعال والإيجابي مع الحاضر والمستقبل، ولضمان وجود مؤثر في إطار العلاقات الدولية، خصوصاً على المستوى الاقتصادي. وكانت منظمة منظمة الوحدة الأفريقية أقرت في وقت سابق، وكذلك الجماعة الاقتصادية الأفريقية المنبثقة عنها، إقامة مثل هذه التجمعات الاقتصادية الأفريقية الفرعية، على اعتبار أنها يمكن أن تصل، في النهاية، إلى إحداث التكامل والوحدة الاقتصادية الشاملة القارية؛ ومن ثم، فإن "تجمع دول الساحل والصحراء" لا يعمل بمعزل، عن منظمة الوحدة الأفريقية، أو الأمم المتحدة، أو المنظمات الأخرى ذات الصلة بالشؤون الأفريقية، وإنما تربطه بجميع تلك المنظمات، علاقات وأوجه تعاون متنوعة.

وفي البداية تجدر الإشارة إلى أن دراسة "تجمع دول الساحل والصحراء"، تستلزم دراسة الأسس، أو الركائز، التي يقوم عليها بنيان هذا التجمع، من حيث التعريف به، وتتبع مراحل نشأته، واستعراض المعاهدة، التي بموجبها تم تأسيسه، والأهداف والمبادئ ذات الصلة به. وعلى جانب أخر، فإن دراسة "تجمع دول الساحل والصحراء" تتطلب، الإحاطة ببعض المسائل الأساسية، المرتبطة به، مثل العضوية، والهيكل التنظيمي. ولكي تكتمل بعض جوانب المعرفة بهذا التجمع، فلا بد من الإشارة إلى بعض ممارسته، والعوامل المؤثرة على مدى فعاليته، وبعض جوانب التحديات والمعوقات، التي تعترضه؛ وذلك في ظل مواجهه بعض المصاعب، أثناء استعراض الأطر الوظيفية، ومحاولة التقييم، بسبب حداثة هذا التنظيم.

المبحث الأول

الأسس التي يقوم عليها تجمع "دول الساحل والصحراء"

أولاً: تعريف "تجمع دول الساحل والصحراء" ونشأته

يُعد تجمع دول الساحل والصحراء واحداً من التجمعات الإقليمية، أو الفرعية، العديدة التي شهدتها القارة الأفريقية، مثل السوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي "الكوميسا"، والجماعة الاقتصادية، كدول غرب أفريقيا "ايكواس"، واتحاد دول المغرب العربي "الاتحاد المغاربي"، وغيرها.

كما يُعرف، كذلك، بأنه منظمة إقليمية فرعية، للتكامل الاقتصادي بين دوله الأعضاء، سواء كانت من الدول المؤسسة أو المنظمة. وقد تضمنت المعاهدة، المُنشئة لهذا التجمع، بأنه: اتحاد اقتصادي شامل، يستند على إستراتيجية تنفذ من خلال مخطط تنموي متكامل، مع مخططات التنمية الوطنية للدول الأعضاء. وفي إطار الثقافة السياسية، المتداولة فيما يتعلق بالمنظمات الإقليمية الفرعية، يلزم التمييز بين معنيين مختلفين لمصطلح كوميسا Comesa. **الأول:** يتعلق بالسوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي Common Market for Eastern and Southern Africa COMESA. **والثاني:** يتعلق بذلك التجمع، الذي دعت الجماهيرية الليبية إنشائه عام 1998، والمعروف بتجمع دول الساحل والصحراء، ويضم في عضويته دولاً في الشمال والغرب والوسط والقرن الأفريقي The Community of Sahel - Saharan States COMESSA.

وقد كانت البداية بالنسبة لنشأة التجمع من خلال دعوة ليبيا أربع دول داخلية، لا سواحل بحرية لها، وتمثل الظهر الخلفي للدول العربية الأفريقية، في شمال الصحراء. ففي يوليه 1997، اجتمع زعماء كلٍّ من ليبيا وتشاد والنيجر ومالي و بوركينا فاسو، واتفقوا ـــ من حيث المبدأ ـــ على تشكيل تجمع اقتصادي إقليمي، في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، وتعزيز آليات التعاون، لدعم الاستقرار السياسي

والأمـني؛ وأن يكـون التجمـع مفتوحـاً أمـام دول نيجيريـا والجزائـر والمغـرب وتـونس وموريتانيـا ومصـر والسودان وإريتريا. وفي سبتمبر 1997، اجتمع وزراء الخارجية في تلك الدول، لصـياغة مشـروع الميثـاق المقترح. وفي الأسبوع الأول من فبراير 1998، جرى الاتفاق على إنشاء ما سُـمى "تجمـع دول السـاحل والصحراء"، بحضور كل من: ليبيا وتشاد والنيجر ومالي وبوركينا فاسو والسودان، دولاً مؤسسـة. وشـارك في اجتماع التأسيس، بصفة مراقب، وفد من مصر، وآخر من وتونس.

وقد كان التصور، أو المشروع المقترح، يتمثل في إنشـاء تكتـل، أو تجمـع، يمتـد أفقيـاً في القـارة الأفريقية، ويشمل دول منظمة الانتقال بين أفريقيا الغربية في الشـمال، ودول أفريقيـا جنـوب الصـحراء، وهى دول تعج وتمتلئ بالصراعات السياسية، أو المسـلحة، منـذ أوائـل التسـعينيات، مثـل: تشـاد والـنيجر ومالي وموريتانيـا. وهي صـراعات تـدور بين شـعوب وأقليـات متنوعـة، مثـل: الطـوارق والعـرب والأزواد والبيضان. الخ، وقد تدخلت السياسة الفرنسية، والجزائريـة، مـراراً للتهدئـة وللتفـاوض، من أجـل تسـوية سياسـية، بين المتمـردين المسـلحين والحكومـات، ومنهـا مـا تم في الـنيجر خلال شـهر نوفمـبر 1997 بوساطة جزائرية. وما يمكن الإشارة إليـه، أيضـاً، تلـك الصـراعات، الـدائرة في المنطقـة، مثـل: مشـكلة الصـحراء الغربيـة، والحـرب في السـودان، والعلاقـات بين السـودان ودول الجـوار الجغـرافي. وإذا كـان الإعلان عن تشكيل "تجمـع دول السـاحل والصـحراء"، قـد ذكـر مبـدأ التعـاون، من أجـل دعم الاسـتقرار السياسي والأمني، فإن ذلك ـ بالضرورة ـ يعني معالجة عوامل وأسباب عدم الاسـتقرار والصـراعات، في المنطقة ، خاصة أن السياسة الليبية سبق اتهامها، من قبل دول أوروبيـة وأمريكيـة وأفريقيـة، بالتـدخلات لزعزعة الأمن والاستقرار.

الاسباب التي دفعت ليبيا لتبني المبادرة

إن الاسباب الـتي دفعت ليبيـا لتبـني لمشـروع هـذا التجمـع، في المنطقـة الأفريقيـة شـمال خـط الاستواء، وعلى طول الخط الغربي إلى ساحل المحيط الأطلسي، وعلى طول الخط الجنوبي إلى منطقة البحيرات العظمي حيث منابع نهر النيل، ربما ترجع إلى ما يلي[1]:

1. صدور قرار مجلس الأمن بتعليق العقوبات الدولية عنها، تمهيـداً لرفعهـا، ومن ثم يكـون مثـل هذا المشروع، بداية انفتاح ليبي على البيئة الإقليمية الأفريقية، عساها تجـد منـه فرصـه انطلاقـه، بعـد مرحلة العزلة التي عاشتها في الحصار، الذي فرض عليها من جانب مجلس الأمن الدولي، بسبب أزمة لوكيربي.

[1] - خالد حنفي علي، "الإقليمية الجديدة في أفريقيا، أسباب التعسر مع التطبيق على تجمعي الساحل والصحراء والساداك"، **في السياسة الدولية،**(القاهرة: ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، العدد 144 ، القاهرة، أبريل 2001)، 34.

2. إعلان الرئيس السابق القذافي عن التوجه الليبي الأفريقي في سبتمبر 1998، وصدور قرار قمة منظمة الوحدة الأفريقية، بشأن العقوبات الدولية، في اجتماعها في عاصمة بوركينا فاسو في يونيه 1998، وما تلا هذا الإعلان من زيارات ومباحثات للرؤساء الأفارقة مع الرئيس القذافي، في مدينة سرت، إضافة إلى زيارات الأطراف غير الحكومية والشعبية.

3. حالة العلاقات الدولية و الإقليمية، وما تتسم به من سيولة وتغير بعد انتهاء الحرب الباردة، و ما صاحبها من انفجار في النزاعات الداخلية المسلحة وفي صِراعات الحدود السياسة، في القارة الأفريقية.

4. انعقاد قمة منظمة الوحدة الأفريقية في الجزائر، خلال شهر يوليه 1999، ولرغبة السياسة الليبية في حضورها المؤتمر، وقد أحدثت إنجازاً إيجابياً في أهم قضايا القارة، وهى: حفظ السلام وتطويق النزاعات المسلحة، وتنسيق السلم والأمن في مناطق الجوار الجغرافي والإقليمي، وهو ما يتيح لها الفرصة الكاملة للتجاوب مع منظمة الوحدة الأفريقية، ولإعلانها الصادر عام 1998، والداعم للموقف الليبي.

وإذا كان "تجمع دول الساحل والصحراء"، قد بدأت نواته بست دول، هي: ليبيا وتشاد، والنيجر، ومالي، وبوركينا فاسو، والسودان، فقد ازداد عدد الدول الأعضاء، لتصل إلى ست عشرة دولة، بانضمام كل من: جيبوتي، وأفريقيا الوسطي، وجامبيا وإريتريا، والكونغو الديموقراطية، والسنغال، ومصر، وتونس، والمغرب، ونيجيريا، بحلول عام2000 .

ثانياً: معاهدة إنشاء "تجمع دول الساحل والصحراء"

تنقسم معاهدة إنشاء "تجمع دول الساحل والصحراء" إلى ديباجة، وإحدى عشرة مادة، وتتضمن المعاهدة الإشارة إلى أن قادة ورؤساء دول كل من: الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، وجمهورية السودان، وجمهورية تشاد، وجمهورية مالي، وجمهورية النيجر، وجمهورية بوركينا فاسو "يأخذون في الاعتبار المصالح المشتركة والروابط الجغرافية والتاريخية والعرقية، التي تجمع شعوبهم، وأنه إدراكا لضخامة وتعقد المشاكل، التي تواجه العالم، بصفة عامة، وأفريقيا بصفة خاصة، واعتزاما منهم على مجابهة العوامل الداخلية والخارجية، للتخلف الاقتصادي وعدم الاستقرار، فقد وصلوا إلى قناعة بأن العمل المشترك، في إطار التكامل، هو أفضل الطرق لاندماج دولهم وشعوبهم؛ وكذلك، للحفاظ على الأمن والاستقرار، في منطقة الساحل والصحراء، وأن تجسيد إرادة التكامل الاقتصادي والثقافي والسياسي والاجتماعي، إنما يتم بما يتوافق مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومعاهدة أبوجا، الموقعة عام 1991، والمنظمات الإقليمية، التي تنتمي إليها الدول الأعضاء، وأنه على ضوء ما سبق فقد تم إقرار إقامة تجمع دول الساحل والصحراء.

إذاً، فتلك الديباجة تؤكد على أولويته الجزرين، الأفريقي والإسلامي، في النشأة والنشاط، وتؤكد على أهمية الروابط الجغرافية والتاريخية والعرقية التي تجمع شعوب الدول الأعضاء، وأن أساس التجمع والتكامل هو التوافق مع مواثيق المنظمات الدولية والإقليمية، التي تنتمي إليها هذه الدول.

ومع أن هذه المعاهدة، المُنشئة للتجمع، أشارت في ديباجتها، إلى توافق أحكامها مع أحكام كل من مواثيق الأمم المتحدة، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وكذلك مع أحكام معاهدة أبوجا، الموقعة عام 1991، إلاّ أن شكل العلاقة القانوني، بين التجمع بوصفه تنظيماً دولياً إقليمياً، وبين منظمة الأمم المتحدة، منظمة دولية عالمية، غير واضحة بشكل كاف، كذلك فإن ثمة غموضاً يكتنف مستقبل التجمع، بعد دخول الاتفاق الخاص بإنشاء الاتحاد الأفريقي حيز النفاذ.

ثم تنتقل المعاهدة، المنشئة لتجمع دول الساحل والصحراء، إلى توضيح الهدف الرئيسي، الذي من أجله أُقيم هذا الاتحاد الاقتصادي، والإستراتيجية، التي يستند عليها في تنفيذ المخططات التنموية، في إطار متكامل مع مخططات التنمية الوطنية للدول الأعضاء. وكذلك إزالة كافة العوائق، التي تحول دون وحدة الدول الأعضاء، وتشجيع التجارة الخارجية، وزيادة وسائل النقل والاتصالات، وغيره من الأهداف، التي يُرجى تحقيقها على أساس المبادئ الموضوعة والمحددة في تلك المعاهدة، ومنها: ضرورة التزام الدول الأعضاء بوضع ميثاق للأمن، من أجل ضمان السلام والاستقرار، مع التزام تلك الدول تقديم المساعدات إلى بعضها، في حالة الضرورة، والتعاون في جميع المجالات، بروح التضامن والأخوة.

كما تتناول المعاهدة المنشئة لتجمع دول الساحل والصحراء، المؤسسات التي تُسيّر أعماله، فتشير إلى خمسة أجهزة، هي: مجلس الرئاسة، والمجلس التنفيذي، والأمانة العامة، ومصرف التنمية، والمجلس الاقتصادي والثقافي والاجتماعي. وتمثل هذه المؤسسات تلك التي في غالبية المنظمات الدولية والإقليمية. كما يتناول الميثاق بعض الجوانب الأخرى المتعلقة به، وبتفسيره، وتطبيقه، وتعديله، ونظام العضوية وعوارضها، وغيرها من الأحكام الانتقالية، التي تجري وفقاً لها التعامل التنظيمي، والوظيفي، في نطاق التجمع، باعتباره منظمة إقليمية فرعية، وفي نطاق الدول الأعضاء، ومع العالم الخارجي. وكذلك تضمنت المعاهدة، المؤسسة لتجمع دول الساحل والصحراء، الكيفية التي يمكن بموجبها، تعديل أحكامها، ومنها أن لكل دولة عضو أن تقدم إلى مجلس الرئاسة اقتراحات، تهدف إلى التعديل قبل ثلاثة أشهر، على الأقل، من انعقاد القمة. وتدخل هذه التعديلات حيز التنفيذ، إذا وافقت عليها القمة، بعد المصادقة عليها من جميع الدول الأعضاء حسب الإجراءات الدستورية لكل دولة.

وعلى الرغم من أن معاهدة الإنشاء، جاءت متوافقة في معظم نصوصها، مع مواثيق المنظمات الدولية، إلاّ أنها لم تتوافق مع مثل تلك المنظمات في بعض المسائل، مثل الإجراءات الجزائية والعقابية، التي يمكن أن تطبق على الدولة، إذا خرجت عن النصوص والالتزامات الواردة في المعاهدة. كما يلاحظ

عدم وجود جهاز قضائي، أو آلية لفض وتسوية النزاعات، فيما بين الـدول الأعضـاء. وكـذلك، يُلاحـظ عـدم وجود آلية ترعى الهدف الأمني، الذي صدر ملحق خاص به، وعُدّ مكملاً للمعاهدة المنشئة.

ثالثاً: أهداف "تجمع دول الساحل والصحراء" ومبادئه

على الرغم من وجود بعض الملامح العامة، التي تميز واقع الدول الأعضاء في هذا التجمع، قياسـاً على غيرها من الدول الأخرى، إلاّ أن المعاهدة، المنشئة للتجمع، وكذلك الملاحق المرفقة بها، وقد أُبرمت لاحقاً عليها، قد أخذت بمـا جـرى عليـه العمـل في قـانون المنظمـات الدوليـة، من حيث تحديـد الأهـداف عموما، ومنها يلي[2]:

1. إقامة اتحاد اقتصادي شامل، يستند على إستراتيجية تُنفـذ من خلال مخطـط تنمـوي متكامـل مع مخططات التنمية الوطنية للـدول الأعضـاء، وتشـمل الاسـتثمار في الميـادين الزراعيـة والصـناعية والاجتماعية والثقافية وميدان الطاقة، متطلعة بكل ثقة إلى المستقبل النقدي لهذا التجمع.

2. إزالة كافة العوائق، التي تحول دون وحدة الدول الأعضاء، من طريق اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان الأتي:

أ. تسهيل تحرك الأشخاص، ورؤوس الأموال، ومصالح مواطني الدول الأعضاء.

ب. حرية الإقامة والعمل والتملك، وممارسة النشاط الاقتصادي.

ج. حرية تنقل البضائع والسلع، ذات المنشأ الوطني، والخدمات.

3. تشجيع التجارة الخارجية، من طريق رسم وتنفيذ سياسة الاستثمار، في الدول الأعضاء.

4. زيادة وسائل النقل والاتصالات الأرضية والجوية والبحرية، بين الدول الأعضاء، من طريـق تنفيـذ مشاريع مشتركة.

5. موافقة الدول الأعضاء، على إعطاء مواطـني الـدول الأعضـاء الأخـرى، الحقـوق والامتيـازات والواجبات نفسها، المعترف بها لمواطنيها، وفقا لدستور كل دولة.

6. تنسيق النظم التعليمية، في مختلف مستويات التعليم، والتنسيق في المجالات الثقافية والعلمية والتقنية.

---

[2] 1- عبد الملك عودة، أحمد الرشيدي، **"تجمع دول الساحل والصحراء"**،(القاهرة: جامعة القاهرة **،** كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، برنامج الدراسات المصرية ـ الأفريقية، أغسطس 2001)،ص 22.

وعلى ذلك، يُلاحظ وجود هدف سياسي وأمنى، من وراء إقامة هذا التجمع، ويتضح ذلك من مضمون الميثاق الأمني، الذي صدر لاحقاً للمعاهدة ومكملا لها.

إذن فالهدف الأساسي للتجمع، كما هو واضح من المعاهدة المنشئة له، هو إقامة اتحاد اقتصادي شامل، ومخطط تنموي متكامل، وإزالة العوائق أمام حركة الأشخاص، ورأس المال، وحريات الإقامة والعمل والتملك، وتدفق التجارة والخدمات، وتشجيع وسائل النقل والاتصالات، مع موافقة دول التجمع على إعطاء مواطني الدول الأعضاء الحقوق والامتيازات والواجبات نفسها، المعترف بها لمواطنيها. وقد أنشئت لتحقيق هذا الهدف الاقتصادي مؤسسات، مثل: المصرف الأفريقي للتنمية، والمجلس الاقتصادي والثقافي والاجتماعي، وصندوق التضامن، وشركة طيران مشتركة. وبالتدقيق والتحليل لهذا الهدف الأساسي، فإنه يعبر عن قاعدتين أساسيتين: السعي إلى النجاح، وثانيهما: العمل على إزالة الصعوبات والمشكلات، التي يمكن أن تواجه هذا التجمع في الحاضر والمستقبل. كما أن هناك تيارين متنافسين، داخل التجمع، يرى أحدهما التمسك والالتزام بمفهوم وأساليب التكامل الاقتصادي، تمهيداً لبناء الجماعة الاقتصادية الأفريقية (معاهدة أبوجا 1991)، ومن أنصار هذا التيار جمهورية مصر العربية، التي ارتأت ضرورة التأكيد على موضوعات زيادة الإنتاج، وتوسيع حجم التجارة البينية، وتحديث البنية الأساسية وغيرها.

بينما رأى التيار الثاني، ومن أنصاره جمهورية السودان، في التجمع وسيلة لبناء تحالفٍ سياسي ووضع مخطط سياسي إستراتيجي، لتفعيل العمل الثوري للقارة الأفريقية. وقد حدث اختلاف في مثل تلك الرؤى، وانقسمت أراء الدول الأعضاء في الانحياز إلى أي من التيارين. ووفقاً لمفهوم الحلول الوسط، صدر "بيان الخرطوم" بالرؤى والمواقف السياسية، بينما جرى تخصيص قرارات دول التجمع، بشأن أهداف وأساليب التكامل الاقتصادي، طبقاً لما ورد بمعاهدة التأسيس.

أما عن مبادئ هذا التجمع، فإن المعاهدة تتضمن مجموعة من المبادئ المرشدة، التي تسير على منوالها كل الدول الأعضاء، ومؤسسات هذا التجمع وأجهزته. وهى في سبيلها إلى تحقيق أهدافه. ومن تلك المبادئ ما يلي[3]:

1. تلتزم الدول الأعضاء بمنع استخدام أراضيها في أي نشاط، ضد سيادة ووحده أراضي أي دولة عضو في التجمع. ويعد هذا المبدأ قاعدة أساسية للاستقرار، يجب أن تقوم عليه العلاقات بين الأعضاء، حتى يمكن إتاحة المجال والبيئة المناسبة للنشاط وللتكامل الاقتصادي. ومن ثم، كان التأكيد على ضرورة الالتزام بهذا المبدأ، يعنى ضمناً التحرك نحو نشر الأمن والاستقرار والسلام في المنطقة المستهدفة، كمقدمة للتوجهات والسياسيات الاقتصادية.

[3] - **المرجع السابق،** ص 32

2. تلتزم الدول الأعضاء في التجمع، بوضع ميثاق للأمن، من أجل ضمان السّلام والاستقرار، وهما الشرطان الضروريان لتحقيق أهداف التجمع. وقد جاء هذا المبدأ مكملاً للمبدأ السّابق، وهو يتمثل في إعادة التأكيد على ضرورة الأمن، من أجل تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة المستهدفة بالنشاط والتكامل الاقتصادي، بل عُدّ عنصري السلام والاستقرار، شرطان لازمان لتحقيق الأهداف المنشودة، وهو ما يعنى ضمنياً انتفاء الأهداف، إذا لم يتوافر هذان الشرطان. ولذلك كان هناك حرص من جانب المؤسسين للتجمع، أن يقنّن ذلك، من خلال الميثاق الأمني.

3. تلتزم الدول الأعضاء بضمان الأمن على حدودها، وأن تمتنع كل دولة عن التدخل في الشؤون الداخلية، أو الاعتداء، على دولة عضو في التجمع. وهذا المبدأ يعزز المبدأين السابقين، حيث التأكيد على ضرورة التزام الدول الأعضاء بضمان الأمن، كمسؤولية فردية لكل دولة عضو على حدود إقليمها. ولا يقتصر الأمر على ذلك، ولكن يتلازم معه ضرورة امتناع كل دولة عضو أيضا -في سبيل تحقيق هذا الأمن - على عدم التدخل في الشؤون الداخلية، بإثارة الفتن وإحداث القلاقل، أو أن تعتدي على دولة عضو أخرى في التجمع، بأي صورة من صور العدوان، لما في كل ذلك من إخلال بقاعدة الأمن والسلام والاستقرار.

4. تلتزم الدول الأعضاء في التجمع بتقديم المساعدات لبعضها، في حالة الضرورة، كما تلتزم بالتعاون في جميع المجالات، بحكم روح التضامن والأخوة. وجاء هذا المبدأ متناسبا مع الظروف والمشكلات الصعبة، التي تمر بها الدول الأعضاء؛ فلكل دولة عضو مشكلاتها، التي تتنوع وتتباين باختلاف ظروفها، وهو الأمر الذي يتطلب تكاتف تلك الدول معاً، في مواجهة الأزمات والمشكلات، من خلال الالتزام الجماعي لتقديم المساعدات. ويُعد هذا المبدأ على درجة من الأهمية، في بث روح التضامن والأخوة، لمنع تراجع أو انهيار دولة عضو خلال الأزمات والشدائد، التي تمر بها. إلا أن معاناة جميع الدول الأعضاء، من العديد من المشكلات والأزمات المزمنة، كالصراعات والحروب الأهلية والانقلابات العسكرية والمشكلات الاقتصادية والاجتماعية، يجعل من الصعوبة على الدول الأعضاء كلها، الاستمرار في الالتزام الحقيقي بهذا المبدأ، على الأقل في الوقت الحاضر، وفي المستقبل المنظور.

ويلاحظ أن إشارة معاهدة التجمع لهذه المبادئ، إنما تستهدف حث الدول الأعضاء على وضع ميثاق للأمن، يضمن السلام والاستقرار. ولذلك، رُكزّ على الالتزام بمنع استخدام الأراضي للدول الأعضاء، للقيام بأي نشاط يؤثر على السيادة والوحدة الإقليمية لدولة أخرى. وفي الاجتماع الثاني لرئاسة التجمع في نجامينا، عاصمة تشاد، خلال فبراير 2000، جرى التوقيع على ميثاق الأمن، الذي تضمن التأكيد على ما سبق من مبادئ، كما تضمن نصوصاً أخرى تتعلق بحرية الحركة والانتقال، على مستوى الأفراد والممتلكات، ومحاربة الإرهاب، وتعزيز الأمن والاستقرار. ولكن لم يتضح من

نصوص المعاهدة أي إشارة، إلى إقامة آلية خاصة بفض المنازعات وحفظ الأمن، على الرغم من أن كلاً من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا "ايكواس"، والجماعة التنموية لدول الجنوب الأفريقي "سادك" لديها آلية خاصة بفض المنازعات وحفظ السلام، وأن لهاتين الآليتين علاقات مع التصور الأوروبي والأمريكي، لحفظ السلام الأفريقي.

رابعاً: العلاقات الخارجية التي يتم وضعها في الاعتبار عند التأسيس

يعد تجمع دول الساحل والصحراء واحداً من منظومة العلاقات، في إطار المنظمات الدولية، التي تشمل المنظمة العالمية والمنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية، وغيرها من المنظمات والهيئات ذات الصلة بالتعاون والتكامل الاقتصادي، على المستويين الدولي والإقليمي. ومن ثم، فإن هذا التجمع لم ينشأ بمعزل عن مثل تلك المنظمات، وليس بعيداً عن منظومة علاقاتها، وإنما هو جزء منها. فقد تأسس التجمع في ظل التنظيم الدولي، ووفقاً لأهدافه ومبادئه، حتى وإن كان يعمل في نطاق محدد داخل القارة الأفريقية.وبغض النظر عن كونه منظمة شبه إقليمية، على أساس أنه يخدم عدداً معيناً من الدول الأفريقية، في بعض المناطق المحددة من القارة الأفريقية، فإن تلك المنظمة تسعى للتوافق، وتحقيق أهداف، كل من الأمم المتحدة، باعتبارها المنظمة العالمية، التي يندرج تحت مظلتها ما عداها من منظمات إقليمية وشبه إقليمية، ومنظمة الوحدة الأفريقية "الاتحاد الأفريقي"، باعتبارها المنظمة القارية الأفريقي، وكذلك الجماعة الاقتصادية لأفريقيا، المنبثقة عن منظمة الوحدة الأفريقية من قبل، في إطار من التنسيق والتعاون المشترك والمتكامل، لتحقيق الأهداف والمصالح المتنوعة لجميع الدول الأعضاء، خصوصاً ما يتعلق منها بالمجالات الاقتصادية.

وتبدو العلاقة، بين "تجمع دول الساحل والصحراء" والمنظمات الدولية والإقليمية، الوثيقة الارتباط بالتجمع على النحو الآتي:

1. علاقة تجمع "دول الساحل والصحراء" بالأمم المتحدة

تؤدي المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية دوراً كبيراً في ميدان التنظيم الدولي، وعلى مستوى المجتمع العالمي المعاصر. وهذا لدور أكد عليه ميثاق الأمم المتحدة، خصوصاً في الفصل الثامن منه، الخاص بالمنظمات الإقليمية، باعتبارها من ضروريات تحقيق السلم والأمن الدوليين، كل في منطقتها. فهذه المنظمات تعبر عن تضامن وثيق بين دولها الأعضاء، وهو تضامن تظهر فاعليته عند وضع قواعد قانونية خاصة، تحكم العلاقات بين تلك الدول، وتعكس المعطيات السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، المرتبطة بواقعها. فمن هذا المنطلق، فإن المنظمات شبه الإقليمية، مثل "تجمع دول الساحل والصحراء"، التي تعبر عن تضامن اجتماعي - اقتصادي، لمجموعة من الدول متجاورة جغرافياً، وتسير على سياسة حسن الجوار، ومنع الأعمال العدوانية، وتعترف بحقوق الإنسان

وحرياتـه الأساسـية، تكـون أقـدر من غيرهـا على الوقايـة من حـدوث المنازعـات، وإيجـاد التسـويات السلمية، عند حدوث مثل هذه المنازعات. وقـد اعـترف ميثـاق الأمم المتحـدة بمثـل هـذه المنظمـات الإقليمية، وأهمية دوره. وكان تفسيره لذلك ينصب على ما يلي[4]:

أ. إعطاء النظم الإقليمية دوراً محدداً، في الدفاع عن السلم والأمن الـدولي، نظـراً لاحتوائهـا على الخصائص اللازمة لتسوية المنازعات الإقليمية.

ب. إن الجماعــة الإقليميــة ينبغي أن تتعــاون، لتســوية مشــكلاتها السياســية والاقتصــادية والاجتماعية والثقافية المشتركة.

على ذلك فإن أوجـه التعـاون، بين الأمم المتحـدة، كمنظمـة عالميـة، و"تجمـع دول الساحل والصحراء"، كمنظمة شبه إقليمية، إنمـا تـدخل في إطـار التعـاون الأساسـي، بين منظمـة الوحدة الأفريقية "الاتحاد الأفريقي"، باعتبارها المنظمة القارية، على المستوى الإقليمي الأفـريقي. ويلاحظ أن ميثاق "تجمع دول الساحل والصحراء"، كان واضحاً عندما أُقر في صدر معاهدة إنشـائه، أن إصرار قادة ورؤساء "تجمـع دول السـاحل والصـحراء"، على تجسـيد إرادة التكامـل الاقتصـادي والثقافي والسياسي والاجتماعي، إنما يتم بما يتوافق مع أحكام ميثـاق الأمم المتحـدة. ويتضـح من هذه الإشارة أن التجمع عازم على تدعيم علاقته بالمنظمـة العالميـة، وإن كـان الـوقت لم يُتح بعـد لرصد علاقات محددة، أو ممارسات فعلية،ن يرجع وذلـك، بدرجـة أساسـية، إلى حداثـة إنشـاء هـذا التجمع .

2. العلاقة بين "تجمع دول الساحل والصحراء" ومنظمة الوحدة الأفريقيــة "الاتحــاد الأفريقي"

تعد "منظمة الوحدة الأفريقية"، ومن بعدها، "الاتحاد الأفريقي"، المنظمـة القاريـة، الـتي تـرعى أهداف ومصالح الدول الأفريقية الأعضـاء فيهـا، في مختلـف المجـالات. ويلاحـظ أن المنظمـة القاريـة الأفريقية حرصت، منذ تأسيسها، على تشجيع إقامة منظمات شـبه إقليميـة، تـرعى النشـاط والتعـاون والتكامل الاقتصادي، بين جماعات الدول الأفريقية، كيفما يكون الحال. وأكدت على هذا المعنى أيضــاً، اتفاقية تأسيس "الجماعة الاقتصادية الأفريقية"، الموقعة في أبوجا بنيجريا عام 1991، على أساس أن أي تجمع، أو تكتل اقتصادي، بين أية مجموعة من الدول الأفريقيـة، إنمـا هـو بمثابـة لبنـة أساسـية في الصرح الاقتصادي الأفريقي، بشكل عام، على أساس أن "الإقليمية" تتمشى مـع "القاريـة" الأفريقيـة، وأنها مكملة لهـا. ولم يكتـفِ بهـذه العلاقـة بينهمـا، الـتي أوضـحها قـرار مجلس وزراء منظمـة الوحـدة الأفريقية، الصادر في أغسطس 1963، عندما انعقد هذا المجلس في أول دورة عادية له، وإنمـا وضـع

[4] - **المرجع السابق،** ص 43

ذلك المجلس قواعد عامة، لإخضاع المنظمات شبه الإقليمية إلى منظمة الوحدة الأفريقيـة. ومن هـذه القواعد ما يلي:

أ. وجوب أن تقوم التجمعات الإقليمية الأفريقية على حقائق جغرافية، وعلى عناصر اقتصادية واجتماعية وثقافية مشتركة، بين دول تتعاون في إطار تلك المنظمات الإقليمية.

ب. وجوب أن تُعلن المنظمات شبه الإقليمية الأفريقيـة، الـتي سـتقام بين الـدول الأفريقيـة، رسمياً، خضوعها لمبادئ وأهداف ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية.

ج. على المنظمات شبه الإقليمية الأفريقية الجديدة، أن تودع نسـخة من نظامهـا الأساسـي، لدى الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية.

وعلى ضوء ذلك، يتضح أن علاقة منظمة الوحدة الأفريقية، بالمنظمات شـبه الإقليميـة الأفريقيـة، تحث على مزيـد من التـداخل والترابـط بين مختلـف أنـواع تلـك المنظمات، لما يترتب على ذلك من فوائد ومصـالح متنوعـة، إضـافة إلى منـع التخبـط والارتبـاك والفوضـى، في المشـروعات التنمويـة والتكامليـة على مسـتوى القـارة الأفريقية، وبين دولها، خصوصاً في المجال الاقتصادي.

وتجدر الإشـارة إلى أن "تجمـع دول السـاحل والصـحراء"، باعتبـاره أحـد تلـك المنظمـات الأفريقية شبه الإقليمية الحديثة التأسيس، قـد أقـر بتبعيتـه للمنظمـة القاريـة الأفريقيـة، وذلـك عنـدما تضمنت ديباجة معاهدة إنشائه الإشارة إلى توافق أهداف ومبـادئ التجمـع، مـع أحكـام ميثـاق منظمـة الوحدة الأفريقية ومعاهدة أبوجا الموقعة عام 1991.

3. علاقة "تجمع دول الساحل والصحراء" بالمنظمات شبه الإقليمية

يلاحظ أن العديـد من الـدول الأفريقيـة الأعضـاء في تجمـع دول السـاحل والصـحراء، هم أعضـاء، كذلك، في منظمـات شـبه إقليميـة أخـرى. فهنـاك دول أعضـاء في اتحـاد دول المغـرب العـربي "الاتحـاد المغربي"، ودول أعضاء في السوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقية "الكوميسا"، و دول أعضـاء في "منظمة الإيجاد"، التي ترعى التعاون بين دول القرن الأفـريقي. كمـا أن هنـاك دولاً أعضـاء في الجماعـة الاقتصادية لدول غرب أفريقيـا "ايكـواس"، وأيضاً دول أعضـاء في منظمـة دول وسـط أفريقيـا وغيرهـا، إضافة إلى وجود دول أعضاء في جامعة الدول العربية، باعتبارهـا منظمـة إقليميـة " أفريقيـة - آسـيوية". وهناك دول أعضاء في الجماعة الفرانكفونية، وكذلك في منطقة الفرانك الأفـريقي، ودول أخـرى أعضـاء في الجماعة الأنجلوفونية. وعلى الرغم من عدم وجود نصوص تمنع الـدول الأعضـاء في المنظمـات شـبه الإقليمية، عن الدخول في منظمات شبه إقليمية جديدة، فإن على كل دولة، أن تدرس مدى جـدوى تعـدد

العضوية في مثل تلك المنظمات شبه الإقليمية، ومدى فاعليتها اقتصادياً، وهل هي غير قـادرة على اتخـاذ قرارات وتوصيات توضع موضع التنفيذ الفعلي، أم أنهـا غـير قـادرة على تحقيـق أهـداف ومصـالح محـددة خاصة بها؟ حتى تكون هناك جدوى تعود على الدول المشتركة في أكثر من منظمة شبه إقليمية.

المبحث الثاني

العضوية والهيكل التنظيمي لتجمع دول الساحل والصحراء

أولاً: العضوية وشروطها

تنقسم العضوية في "تجمع دول الساحل والصحراء" إلى:

- عضوية الدول المؤسسة، وهي خمس دول أفريقيـة: السـودان، والـنيجر، وتشـاد، ومـالي، وبوركينا فاسو. وقد اجتمعت الدول الخمس؛ إضافة إلى ليبيا، الدولة الداعية للتجمع والمضيفة له، في العاصـمة طـرابلس، خلال الفـترة من 4 إلى 6 فـبراير 1998، لبحث تجمـع إقليمي جديـد. وانتهى الاجتماع بالتوقيع على ما سمي: "المعاهدة المنشئة لتجمع دول السـاحل والصـحراء". وعـدت الـدول الست المشار إليها بمثابة الدول الأعضاء، المؤسسة لهذا التجمع.

- العضـوية المنظمـة أو المشـروطة: وهى الـدول الـتي لم تشـارك في الأعمـال التمهيديـة والتحضيرية والإنشائية، للتجمع، وإنما انضمت بعـد ذلـك بمـوجب نص المـادة السـابعة، من المعاهـدة المنشئة للتجمع، التي تنص على "إن هذه المعاهـدة مفتوحـة لانضـمام دول أفريقيـة أخـرى، بموافقـة كافة الدول الأعضاء." ويتضح من مضمون هذا النص أنـه يسـتلزم لانضـمام أي دولـه جديـدة، وقبولهـا عضواً، أن تستوفى الشروط، التي أقرها ميثاق التجمع والسلطة المختصـة، ومنهـا ضـرورة الموافقـة على المعاهدة المنشئة للتجمع والملاحق التابعة لها، وأن تكون الدولـة الجديـدة أفريقيـة، وأن يوافـق على انضمامها جميع الدول الأعضاء في التجمع.

ويلاحظ أنه قد حدث زيادة واتساع في الخريطة الجيوبوليتيكيـة، لتجمـع دول السـاحل والصـحراء. فمنذ التوقيع على المعاهدة المنشئة، انضمت عشر دول أفريقية أخرى، جـاء انضـمامها تباعـا على النحـو الآتي:

ست دول، هي: جيبوتي، وأفريقيا الوسطي، وجامبيا، وإريتريا، والكونغـو، والسـنغال، أثنـاء مـؤتمر قمة التجمع الثاني، الذي انعقد في نجامينا عاصمة تشاد عام 1999.

ثم أربع دول هي: مصر، وتونس، والمغرب، ونيجيريا، أثناء انعقاد قمة التجمع الثالث بالخرطوم، عاصمة السودان عام 2000.

وبذلك حقق التجمع احتواءً لبعض دول حوض النيل، ودول التخوم الغربية للحوض، كما أنه حقق ترابطاً في علاقات الجوار مع دول ساحل المحيط الأطلسي، مثل دولة جامبيا ودولة ليبيريا، وهما دولتان متهمتان بالتدخل في الحرب الأهلية في سيراليون وغينيا بيساو. وهذه القاعدة، بمعانيها السياسية الجغرافية، أعطت السياسة الليبية قوة دفع وتقدم، في مشروعها لحفظ السلام في هضبة البحيرات العظمى، مع الكونغو الديموقراطية، وأوغندا ورواندا، ثم إقدامها على إرسال قوات ليبية للفصل بين المتحاربين في المنطقة، على الحدود الفاصلة بين الدول الثلاث، الأمر الذي دعا مجلس الأمن والأمم المتحدة، إلى توجيه الشكر للمبادرة الليبية في هذا المجال. من ناحية أخرى، فإن اتساع دائرة عضوية ونشاط "تجمع دول الساحل والصحراء"، يجعل لمفهوم الحوار معنى آخر، لأن هذا الحوار يصل، الآن، إلى مناطق الانتقال في أفريقيا، بمعناه السياسي والعرقي. ومن ثم تكون دول الجوار، التي لم تنضم حتى الآن للتجمع، هي: إثيوبيا وكينيا وأوغندا والكيان، الذي يسمى نفسه جمهورية أرض الصومال، في القرن الأفريقي؛ وفي الغرب الأفريقي: الكاميرون والكنغو برازافيل وبنين وساحل العاج وغينيا. ومن جانب أخر، توجد في داخل امتداد منطقة التجمع دولتان لم تنضما، هما الجزائر وموريتانيا، وموقعهما يشبه الجزيرتين في البحر المحيط. وإن كانت الجزائر قد أبدت رغبتها في الانضمام إلى هذا التجمع.

وقد وُضعت شروط العضوية وإجراءاتها في هذا التنظيم، بحيث أشارت اتفاقية الإنشاء إلى أن العضوية مفتوحة لانضمام دول أفريقية أخرى، بموافقة كافة الدول الأعضاء. بمعنى أن القرار الخاص بقبول انضمام دولة جديدة إلى عضوية التجمع، يتعين أن يصدر بالإجماع. وعلى الرغم من أن المعاهدة المنشئة، لتجمع دول الساحل والصحراء، تتفق، من هذه الناحية، مع بعض المواثيق، المنشئة لمنظمات دولية إقليمية أخرى، كتجمع دول المغرب العربي "الاتحاد المغاربي"؛ إلاّ أن الإصرار على قاعدة الإجماع، بات أمراً غير مقبولٍ، الآن، في ظل التطورات الراهنة على صعيد العلاقات الدولية. لذلك، كان من الأفضل اشتراط صدور القرار بالأغلبية الموثوقة "أغلبية الثلثين"، مثلاً، لإمكان قبول انضمام دول جديدة إلى عضوية التجمع، في ظل قدر أكبر من المرونة. وترتيباً على ذلك، فإن شروط العضوية في التجمع تتمثل في الآتي:

1. أن يكون طالب العضوية دولة، ومعنى ذلك أن الكيانات، التي تسمى نفسها دولاً، ولا تحوز اعترافاً دولياً ولا إقليمياً، لا يجوز قبولها في عضوية هذا التجمع. ومن أمثلة ذلك ما يُسمى "جمهورية أرض الصومال"، نظراً لعدم الاعتراف بها؛ وما يسمى "الجمهورية الصحراوية"، نظراً لأن هذه القضية لم تُحل، بشكل نهائي.

2. أن يكون طالب الانضمام دولة أفريقية، بمعنى أنه يمتنع على دول أخرى غير الأفريقيـة، مثـل الدول الآسيوية أو الأوروبية أو غيرها، التقدم إلى عضوية هذا التجمع، باعتبـاره منظمـة أفريقيـة تعمـل في النطاق الإقليمي الأفريقي، وليس منظمة مفتوحة العضوية.

3. ضرورة أن تتقدم الدول الأفريقية الراغبـة في الانضـمام بطلب العضـوية، وأن يكـون الطلب مادياً وملموساً، بمعنى أن يكون كتابياً، وليس شفوياً، وذلك من خلال القنوات الحكومية الرسـمية، مـع مراعاة الشروط السابق ذكرها، والشـروط المتضـمنة في متن المعاهـدة، والمتعلقـة بقبـول الأعضـاء الجدد.

4. أن يحوَّل طلب الانضمام للعضوية، من الأمانة العامة للتجمـع، إلى مجلس الرئاسـة في دورة انعقاده، للنظـر في الطلب المقـدم، وأن يصـدر قـرار القبـول بالانضـمام إلى التجمـع، بإجمـاع الـدول الأعضاء.

5. أن تودع وثائق التصديق، أو وثائق الانضمام، لدى الأمانة العامة، الـتي تتـولى، بـدورها، إعلان بقية الدول الأعضاء الأخرى؛ وأن تدخل هذه المعاهدة حيز التنفيذ لكافـة الـدول الـتي تنضـم إليهـا، من تاريخ تسليم وثائق الانضمام. ولا يتعارض ذلك مع ما أشارت إليه المادة الخامسة من المعاهدة نفسها، من أنها تدخل حـيز التنفيـذ من تـاريخ المصـادقة عليهـا، من قبـل الأعضـاء المـوقعين، حسـب التنظيم المعمول به في الدول الأعضاء.

وفيما يتعلق بالحالات التي توقف العضوية، فـإن المعاهـدة المنشـئة للتجمـع، لم تتضـمن توضـيحاً تفصيلياً، عن عـوارض العضـوية؛ بمعـنى أنهـا لم تتحـدث عن إمكـان تعليـق عضـوية دولـة في التجمـع، أو تجميدها؛ إنما تضـمنت فقـط الإشـارة إلى "إنهـاء العضـوية بالانسـحاب"؛ فطبقـاً لنص المـادة الخامسـة، الفقرة الثانية، من المعاهـدة، "يمكن لأي عضـو من الأعضـاء الانسـحاب من هـذه المعاهـدة، بعـد تقـديم إشعار بذلك قبل سنة". والواقع أن هـذا النص قـريب جـداً، من النص المماثـل، الـوارد في ميثـاق جامعـة الدول العربية، الذي اشترط، أيضاً، ضرورة مرور فـترة سـنة لإعمـال قـرار الانسـحاب. والشـيء نفسـه، يـذكر، فيمـا يتعلـق بشـؤون الانسـحاب من عضـوية "السـوق المشـتركة للشـرق والجنـوب الأفـريقي" "كوميسا"، الذي ذهب إلى أن كل دولة عضو تود الانسحاب، عليها أن تقدم إخطاراً كتابياً بذلك قبـل سـنة إلى السكرتير العام، توضح فيه نيتها في الانسحاب، وفي نهاية هـذه السـنة إذا لم يُسـحب هـذا الإخطـار، تتوقف عضوية الدولة في الكوميسا. ويبدو أن اشتراط تقديم الدولة مثل هذا الإخطار الكتـابي، وأن يظـل لمدة سنه حتى يُتقرر الانسحاب، هو تقنين مقصود من واضعي المعاهدة، لإتاحة المزيـد من الـوقت أمـام تلك الدولة، حتى تراجع موقفها، أو إتاحة الفرصة أمـام الـدول الأعضـاء وأجهـزة المنظمـة، لبـذل الجهـود

المناسبة لحث الدولة على العدول عن قرارها بالانسحاب، خصوصاً إذا كان الانسحاب بسبب مسائل يمكن تسويتها، أو بسبب مسائل غير جوهرية.

ثانياً: الهيكل التنظيمي لتجمع دول الساحل والصحراء

تضمنت المادة الرابعة من معاهدة إنشاء "تجمع دول الساحل والصحراء"، أنه لتنفيذ المبادئ والأهداف المحددة من الدول الأعضاء، يتشكل التجمع من خمسة أجهزة أساسية[5]:

1. مجلس الرئاسة

هو الجهاز الأعلى لتجمع دول الساحل والصحراء، ويتكون من قائدة ورؤساء دول التجمع. وينعقد هذا المجلس مرة في السنة، ويجوز له عقد اجتماعات غير عاديه، بناء على طلب أحد الأعضاء، ولا تكون اجتماعات الرئاسة صحيحة، إلا بحضور ثلثي الأعضاء. وتكون رئاسة المجلس دورية بالتناوب، في عواصم الدول الأعضاء. واجتماعات المجلس مغلقة، ويجوز أن تعقد بعض الجلسات علنية، إذا رأى المجلس ذلك. واللغات، التي يعمل بها في التجمع وجميع مؤسساته، هي اللغات الأفريقية واللغات الأخرى المعمول بها في منظمة الوحدة الأفريقية. ويقرر المجلس، أثناء انعقاد دورته العادية، مكان وتاريخ انعقاد دورته القادمة. وينتخب المجلس في بداية كل دورة عادية مكتباً له، يتكون من رئيس ونائب للرئيس ومقررٍ عامٍ. ويتخذ المجلس قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب، الذي فيه رئيس المجلس.

ويختص المجلس بتنفيذ المهام الآتية:

أ. إصدار القرارات المتعلقة بالسياسات العامة المنفذة للمعاهدة وأهدافها.

ب. اعتماد القرارات المتخذة من قبل الأجهزة الأخرى، وتوجيهها لتنفيذ قرارات المجلس.

ج. التصديق على القرارات المتعلقة بالمسائل، التي يعرضها المجلس التنفيذي والأمانة العامة.

د. إصدار القرارات واللوائح والتوجيهات اللازمة، لتنفيذ برامج التجمع وأهدافه.

هـ. يوجه الرئيس الدعوة لعقد الاجتماع، ويفتتح الجلسات ويرفعها، ويعرض جدول، الأعمال ويدير المناقشات، ويعمل حسن سيرها، ويعطى الكلمة للأعضاء، حسب ترتيب طلبها.

---
5 - www.moqatel.com

و. يُعين الأمين العام والأمين العام المساعد، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

ز. الاستعانة بمن يرى الاستعانة به، لمناقشته وأخذ رأيه في بعض المسائل المعروضة عليه. وتتولى الأمانة العامة إخطار من يتقرر استدعاؤه، للحضور في الموعد المحدد.

ح. يوافق على الميزانية، ويحدد نسبة مساهمة الدول الأعضاء في ميزانية الأمانة العامة، ويصدر اللائحة المالية للأمانة العامة.

ط. لا يتم تعديل أحكام النظام الداخلي لأجهزة التجمع، إلاّ بموافقة ثلثي أعضاء مجلس الرئاسة.

2. المجلس التنفيذي

يتشكل من:

أ. أمين اللجنة الشعبية العامة بالجماهيرية العظمى، ورؤساء الوزراء بالدول الأعضاء.

ب. اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، ووزراء الخارجية والتعاون.

ج. أمين اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والمالية والاقتصاد، ووزراء التخطيط والمالية والاقتصاد.

د. أمين اللجنة الشعبية العامة للأمن، ووزراء الداخلية.

ويعقد المجلس التنفيذي اجتماعاً دورياً كل ستة اشهر، وله أن يعقد اجتماعات غير عادية، بدعوى من رئيس مجلس الرئاسة، أو بناء على طلب أحد الدول الأعضاء، ولا يكون اجتماع المجلس التنفيذي صحيحاً إلا باستكمال النصاب وهو ثلثا الدول الأعضاء، وتترأس الدولة المضيفة اجتماعات المجلس التنفيذي، وعند افتتاح كل دورة يَنتخب المجلس التنفيذي مكتبا له يتكون من: رئيس، ونائب الرئيس، ومقرر عام.

ويكون لكل دولة عضو بالمجلس التنفيذي صوت واحد، وتتخذ جميع القرارات بالأغلبية البسيطة لأعضاء المجلس الحاضرين.

ويكون المجلس التنفيذي مسؤولاً أمام مجلس الرئاسة. وهناك لجان وزارية متخصصة ومنبثقة عن المجلس التنفيذي، تتكون من: الأمناء/ الوزراء المكلفين بالقطاعات، التي تدخل في دائرة

مهام كل منهم، وتعمل اللجان الوزارية المتخصصة تحت سلطة المجلس التنفيذي، وتكون رئاسة تلك اللجان للدول المضيفة.

ويختص المجلس التنفيذي بالمهام الآتية[6]:

أ. وضع البرامج والخطط التكاملية، وعرضها على مجلس الرئاسة.

ب. تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة، في المجالات المنصوص عليها في المعاهدة، وفيما يصدره مجلس الرئاسة من توجيهات.

ج. التحضير لاجتماعات مجلس الرئاسة.

د. النظر في مقترحات ونتائج أعمال اللجان الوزارية المتخصصة ورفع توجيهاتها وبرامجها لمجلس الرئاسة لاعتمادها.

هـ. دراسة جميع القضايا، التي يكلفه بها مجلس الرئاسة.

و. يفتتح رئيس المجلس التنفيذي ويختتم كل جلسة من جلسات المجلس التنفيذي، ويدير المناقشات، ويعطي الحق في الحديث، وطرح الأسئلة، وإعلان القرارات، ويبت في النقاط النظامية؛ وله أن يقترح على المجلس، أثناء النقاش، تحديد الوقت المسموح به لكل عضو، وفق قائمة المتحدثين.

ز. تترأس الدولة المضيفة اجتماعات المجلس التنفيذي.

3. الأمانة العامة

كما هو الحال في المنظمات الدولية/الإقليمية، فالأمان العامة هي الجهاز الإداري والدائم في المنظمة، كما أنها أحد الأجهزة الأساسية فيها. وتنحصر قواعد عملها وأساليبه، في الآتي[7]:

أ. تتكون من الأمين العام، والأمين العام المساعد، وعدد من الموظفين، يعينون، طبقاً للحاجة. ويُعين الأمين العام، والأمين العام المساعد، للسنة الأولى، من قِبل رئيس مجلس الرئاسة، العقيد معمر القذافي، باعتباره رئيس الدورة الأولى لمجلس الرئاسة. كما يعين مجلس

---

[6] - خالد حنفي علي، **مرجع سبق ذكره**، ص 45

[7] - المرجع السابق نفسه.

الرئاسة، الأمين العام والأمين العام المساعد، لمدة أربع سنوات، قابلة للتجديد. ويقدم الأمين العام تقريره السنوي، حول نشاط التجمع والتقدم في بنائه.

ويعين موظفو ومستخدمو الأمانة العامة، بقرار من أمين عام التجمع، كما تُشغل الوظائف العليا بالتنسيق، من الدول الأعضاء، مع مراعاة توزيع جغرافي عادل لها، بقدر الإمكان. ويتمتع الأمين العام والعاملون بالأمانة العامة، بالحصانات والامتيازات اللازمة، لأداء مهامهم، كما يتمتع العاملون بالأمانة العامة، أثناء تنقلهم بين دول التجمع، في مهام وظيفية، بالتسهيلات والامتيازات، اللازمة لأداء مهامهم، وفقاً للتشريعات الإقليمية، والاتفاقات الدولية، المعمول بها في كل دولة عضو في التجمع. وقد أشارت المادة 53 من النظام الداخلي لأجهزة التجمع، أنه "على موظفي الأمانة العامة تأدية أعمالهم بأمانة وإخلاص، وأن يحافظوا على كرامة وظائفهم وشرفها، وأن يظهروا بالمظهر اللائق بها، ولا يفصحوا بمعلومات أو أي إيضاحات عن المسائل، التي ينبغي أن تكون سرية".

ب. فيما يختص بمقر الأمانة، أشارت المادة الرابعة من معاهدة إنشاء "تجمع دول الساحل والصحراء"، إلى أن يُحدد مقر الأمانة العامة، بقرار من مجلس الرئاسة. وكانت المادة الحادية عشر من تلك المعاهدة، قد تضمنت اعتماد مدينة طرابلس، بالجماهيرية العربية الشعبية الليبية الاشتراكية العظمى، مقراً مؤقتاً للأمانة العامة. وفي قرار مجلس الرئاسة، الصادر بخصوص تحديد مهام الأمانة العامة للتجمع، تضمنت المادة الثالثة التأكيد على أن تكون مدينة طرابلس "الليبية" مقرا للأمانة العامة، وتنظيم اتفاقية خاصة، بين دولة المقر والأمانة العامة، تتعلق بالحصانات والامتيازات والتسهيلات الضرورية، للقيام بمهامها على أكمل وجه. وأشارت المادة الثانية من قرار تحديد مهام الأمانة العامة للتجمع، بأن تتمتع الأمانة العامة بالشخصية الاعتبارية، وبالذمة المالية المستقلة.

ج. تحتوي الأمانة العامة على الإدارات والمكاتب، الآتية[8]:

(1) إدارة البحوث والشؤون القانونية، وهى تختص بما يلي:

(أ) إبداء الرأي فيما يعرض عليها من مسائل قانونية.

(ب) إعداد مشاريع اللوائح والقرارات، المتعلقة بالأمانة العامة.

(ج) إعداد الدراسات والبحوث القانونية، ومتابعة تطور القانون الدولي.

---

[8] - المرجع السابق نفسه.

(د) المشاركة في المؤتمرات واللجان القانونية الدولية والإقليمية.

(2) إدارة الشؤون الإدارية والمالية، وهى تضم الأقسام التالية:

(أ) قسم شؤون الموظفين، وهو يختص بما يلي:

- معالجة كافة ما يتعلق بشؤون المـوظفين، من تعيينـات وترقيـات وإجـازات وإنهـاء الخدمة.
- جمع وحصر الاحتياجات الوظيفية للأمانة العامة، فيما يختص بالموارد البشرية.
- حفظ الملفات الشخصية والسجلات، التي تقتضيها قواعد للموظفين.
- الإشــراف على حضــور وانصــراف المــوظفين، وتعميم المنشــورات والتعليمــات الإدارية.

(ب) قسم الشؤون الإدارية، ويختص بما يلي:

- حصر احتياجات الأمانة العامة من معدات العمل.
- الإشراف على صيانة المباني، وإصلاح وصيانة الأجهزة والمعدات.
- القيام بأعمال النشر، والإشراف على الطباعة.
- الإشراف على تنظيم الاستقبالات والاستعلامات.

(ج) قسم الشؤون المالية، ويختص بما يلي:

- إعداد مشروع الميزانية.
- مراجعة المصروفات الشهرية.
- الإشراف على المشتريات، طبقاً للتعليمات الماليـة، ومراقبـة حركـة المخـازن من واقع السجلات.
- إعداد المرتبات الشهرية.
- إنهاء كافة الإجراءات المالية، المتعلقة بسفر وعودة وفود موظفي الأمانة العامة.

المبحث الثالث

نشاط وأداء "تجمع دول الساحل والصحراء"

يمكن النظر إلى تطور نشاط وأداء تجمع دول الساحل والصحراء من خلال المؤشرات التالية[9]:

أولا: المؤثرات الداخلية والخارجية على أداء التجمع:

1. إن الصياغات والمصطلحات المرتبطة بتجمع دول الساحل والصحراء، بعد إنشائه، تعبر عن معان متنوعة، إذا قيست بمعايير علم السياسة وعلم الاقتصاد السياسي، مثل: تجمع الاتحاد، والتعاون والتكامل، وإنشاء منطقة تجارة حرة. ومن ناحية أخرى، فإن هدف تحقيق وحدة القارة الأفريقية المعلن، يتداخل مع هدف "معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية"، و"السوق الأفريقية المشتركة". كما أن اعتبار الاتحاد الجديد، تجمعاً اقتصادياً إقليمياً، يجعله يتداخل في عمل عدد من المنظمات الأفريقية الفرعية، التي تنتشر بالمنطقة، وبعض الدول المؤسسة أعضاء فيها، مثل "الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا" "ايكواس"، و"السوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي" "كوميسا"، و"الجماعة الاقتصادية لدول أفريقيا الوسطي"؛ إضافة إلى ذلك، توجد عدة تجمعات فرانكفونية، اقتصادية ونقدية وثقافية. ومعنى هذا، أن الحاضر والمستقبل، يحتاجان إلى ترتيب وتنسيق كبيرين، لتفعيل هذا التجمع.

2. على الرغم من أن تأسيس التجمع كان على أساس أنه تجمع أو تكتل اقتصادي، إلاّ أن بعض الدول، التي تمثل تياراً داخله، ترى ضرورة إضفاء الطابع السياسي عليه. ومن ذلك ــ مثلاً ــ ما أعلنه الرئيس الليبي السابق معمر القذافي، من أن هذا التجمع يمثل حجر الأساس للوحدة الأفريقية، والولايات المتحدة الأفريقية، وأن علي المزيد من الدول الأفريقية أن تنضم إلي هذا التجمع، الذي يمتد من المحيط الأطلسي إلي المحيط الهندي. ويضيف الزعيم الليبي، أن التجمع يغطى مساحة أكبر من نصف مساحة القارة الأفريقية، ويزيد عدد سكان دوله على ثلاثمائة مليون نسمة. كما يشير إلي أن التجمع يمثل قاعدة الهرم للاتحاد الأفريقي، وأنه مجتمع مفتوح، أمام كل الدول الأفريقية، وأنه يتعامل مع جميع القضايا، التي ترتبط بالتكامل، بمفهومه الواسع، ليس فقط في المجالين السياسي و الاقتصادي للدول الأعضاء، ولكن، أيضاً، على نحو أكثر خصوصية بالاتحاد الأفريقي.

---

[9] - خالد حنفي علي، **مرجع سبق ذكره.**

3. العرض الليبي بدعوة الدول المؤسسة إلى استخدام الموانى الليبيـة، على البحـر المتوسـط، لتجارة التصدير والاستيراد. وهذه مبادرة تحتاج إلى جهود كبيرة لتنفيذها. ذلـك أن الأوضـاع الاقتصـادية والاستثمارية، في بعض هذه الدول، ترتبط بموانئ دول على المحيط الأطلسي، مثل: تشاد التي وقعت في مطلع 1998 اتفاقية لإنشاء أنبوب نقل النفط، إلى موانئ دولة الكاميرون؛ والنيجر، الـتي تسـتثمر شركات، فرنسية وأوروبية، خام اليوراونيوم في أراضيها، وتتجه به إلى أوروبا، عبر المحيط الأطلسـي. ومن ثم، فإن هناك العديد من الصعوبات، التي تعترض نشاط التجمع. من هـذه الصـعوبات، كـذلك، مـا يرتبط بموضوع خزان الحجر النوبي الرملي للمياه الجوفية، الذي يمتد تحت صحراء مصر الغربيـة، إلى خارج الحدود غربـا ليغطى مسـاحة أكـبر من مليـوني كيلومـتر مربـع، ولـه منـاطق تغذيـة تاريخيـة في مرتفعات تشاد، والنيجر، وشمال وغرب السودان، الأمر الـذي يثـير التسـاؤل، حـول مـدى دخـول هـذا الموضوع في مجالات تنمية الاستثمار والتعاون، بين دول التجمع.

4. استقلت الدول الداخلة في هـذا التجمـع، في النصـف الثـاني من القـرن الماضـي، ومارسـت سياسات وعلاقات خارجية على مستويات ثنائية، وعلى مستويات جماعية، إقليميـة أو عالميـة؛ كمـا أن المنطقة، بوجه عام، في المغـرب العـربي، وفي الغـرب الأفـريقي، وفي منطقـة السـاحل والصـحراء، شهدت، ومازالت تشهد، صراعاً وتنافساً، بين الولايات المتحدة الأمريكيـة والـدول الأوروبيـة، في فـترة الحرب الباردة، وفي الفترة المعاصرة، بعد انتهاء الحرب الباردة. بمعنى أن ميدان نشـاط "تجمـع دول الساحل والصحراء"، هو ميدان لتنافس القوى الفاعلـة في المجتمـع الـدولي، وهـو مـا يثـير التسـاؤل، أيضاً، حول المدى، الذي ستسمح به تلك الدول لهذا التجمع، بأن يتوسع، ويمـارس أنشـطته، بعيـداً عن ضغوطها.

كما أن الدافع لإثارة مثل هذا التساؤل، هو طبيعة الأهداف والمصالح والممارسـات الأمريكية والأوروبيـة في المنطقـة الأفريقيـة، الـتي تجعـل الـدول الأفريقيـة، من دون اسـتثناء، تشـعر بمستويات من القلق، تدعو إلى ضرورة متابعة الأحداث، ومراقبة الآثار والنتائج. فخلال الفـترة من 20 فبراير إلى أول مارس 1998، جرت المناورات العسكرية لقوات حفظ السـلام الأفـريقي، في منطقـة الحـدود المشـتركة بين دول مـالي وموريتانيـا والسـنغال، طبقـاً لمشـروع فرنسـي، وبـدعم عسـكري أمريكي وبريطاني. ووصل عدد القوات إلى ثلاثة آلاف وخمسمائة مقاتل، من عشر دول أفريقيـة، غـير ناطقة باللغة العربية.

إن أهـداف تلـك الـدول، ومصـالحها وممارسـاتها، في القـارة الأفريقيـة، متنوعـة ومتعاظمة، ومن ثم فإن توجهات وسياسـات "تجمـع دول السـاحل والصـحراء"، قـد تصـل إلى مرحلـة التصادم، أو الاحتكاك، ضد توجهات ومصالح وأهداف تلك الدول، وهو موقـف يمكن أن تنعكس تأثيراتـه على مدى استمرار هذا التجمع وفاعليته، خصوصاً إذا خرج عن النطاق الاقتصادي التكاملي.

5. على الرغم من التطلعات والطموحات، التي اقترنت بإنشاء "تجمع دول الساحل والصحراء"، الذي اتسع، ليشمل مساحة تغطي أكثر من نصف مساحة القارة الأفريقية، وقناعة بمـدى أهميتـه نـواة للاتحاد الأفريقي وقاعدة للولايات المتحدة الأفريقية؛ إلاّ أن كل ذلك لا يمنع من وجـود بعض التحـديات، أو العوائق الإقليمية، التي يمكن أن تؤثر على هذا التجمع، ومنها ما يلي:

أ. تعتمد معظم الدول الأفريقية على حصيلة التعريفة الجمركية، لذلك تتردد كثيراً في قبولهـا الانتظام في اتحاد جمركي، أو إقليمي، قد يحرمها من هذه الموارد، أو يقللها في الوقت الذي تكون فيه عاجزة، عن انتهاج سبل، قـد تعوضـها عن مثـل هـذه الخسـارة، بسـبب عـدم المعرفـة، أو قلـة الخبرة، أو عدم وجود مؤسسات وأجهزة كافية، للقيام بهذه المهام.

ب. التباين في مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي، في أكثر دول التجمعـات الأفريقيـة، وهو ما يؤدي إلى سيطرة دول قوية على الاتحاد. كما يؤدى، أيضاً، إلى نشوب مشـكلة في اقتسـام التكاليف المالية، والعوائد المتحصلة من التعريفات الجمركية، بين الدول الأعضاء.

ج. انعكاسات برامج الإصلاح الاقتصادي السلبية. فبعض جوانب وأهداف البرامج المطبقة في أفريقيا، تسير في اتجاه مضاد للتكامل الإقليمي، خاصة أنهـا ذات توجـه وطـني، وتهـدف إلى زيـادة فورية في الصادرات؛ ما يؤدى إلى ازدياد دافع هدف المنافسة، بين الـدول الأفريقيـة، الـتي تسـعى إلى تنظيم صادراتها، في السلعة الدولية نفسها؛ ما يؤثر سلبياً على جهودها الإقليمية للتعـاون. كمـا أن بـرامج الإصـلاح الاقتصـادي، المطبقـة في البلـدان الأفريقيـة، تفتقـر إلى قـدر من الانسـجام الإقليمي.

د. ضعف الالتزام السياسي، والتعددية في الانتمـاءات الإقليميـة، يؤديـان إلى مشـاكل نتيجـة تعارض الأهداف، وتعدد الولاءات. فهناك دول عضوٌّ في ثلاثة تجمعـات، وهـو أمـر، بالضـرورة، يـؤثر على التزاماتها تجاه التجمعات الثلاثة.

هـ. هناك تأثيرات سلبية على اقتصـاديات أفريقيـا، من عمليـات تحريـر التجـارة، خاصـة على صادراتها، التي من المتوقع أن تصل نسبتها إلى 72%، عام 2005. كمـا أن الاسـتفادة من اتفاقيـة الجات ستكون محدودة، لأن مساهمة القارة في التجارة الدولية ضعيفة.

و. تبعيـة بعض الـدول الأفريقيـة للغـرب، بسـبب رغبتهـا في الاسـتفادة من مزايـا التكتلات الدولية، وتشجيع الاستثمارات الأجنبية فيها؛ ولذا تسعى كل دولة منها إلى عقد اتفاقيـة شـراكة مـع الاتحاد الأوروبي، مثلاً، وهو ما يؤثر على التزاماتها في التجمع.

ثانياً: الدور الليبي في نشاط التجمع:

1. منذ عام 1998، استطاعت السياسة الليبية تأكيد نجاحها، في إقامة "تجمع دول الساحل والصحراء"، ليكون بمثابة مجال عمل لتطلعاتها وطموحاتها، مستهدفة من وراء ذلك[10]:

أ. اختراق عدد من المنظمات الأفريقية الفرعية. فقد اجتذبت ثلاث دول من منظمة الإيقاد في القرن الأفريقي، وهى دول أعضاء، أيضاَ، في "منظمة السوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي" "كوميسا الأولى". كما اجتذبت، أيضاً، أعضاء في "منظمة دول غرب أفريقيا" "ايكواس"، ومن اتفاقية لومي، التي تدخل مرحلة جديدة من تطورها، باتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومجموعة دول أفريقيا وآسيا والبحر الكاريبي. كما اجتذبت عدداً من أعضاء الجماعة العربية، وعدداً من أعضاء الفرانكفون الأفريقي، ومنظمة الفرنك الأفريقي.

ب. تطويق الظهر الجنوبي لدول المغرب العربي، وهى الدول التي يتطلع إليها المشروع الأمريكي المعروف باسم خطة "ايزينستات"، ويهدف إلى إنشاء شراكة اقتصادية، وسوق مشتركة، بين الولايات المتحدة وتونس والجزائر والمملكة المغربية مع استبعاد ليبيا وموريتانيا من المرحلة الأولى لإنشاء هذا المشروع. وكما هو معلن، فإن الهدف الأمريكي هو كسر الهيمنة والاحتكار الأوروبي، لمنطقة المغرب العربي.

ج. دعم المركز التفاوضي للدولة الليبية، تجاه مجموعة دول برشلونة والاتحاد الأوروبي، خاصة بعد قرار المفوضية الأوروبية تأجيل دعوة الرئيس القذافي زيارة مقر الاتحاد الأوروبي، بدعوى أن ليبيا لم تقبل رسميا كل مبادئ إعلان برشلونة، الخاص بالديموقراطية والتعاون، الموقّع بين جميع دول حوض البحر المتوسط وأوروبا. وهذا القول ينطبق على العلاقات الليبية الأمريكية، حيث مازلت السياسة الأمريكية تتردد في اتخاذ خطوات إيجابية، تجاه العلاقات المتبادلة مع ليبيا، بعد تجميد العقوبات.

د. الوجود المؤسسي المنظم في منطقة جنوب البحر الأحمر؛ فدول القرن الأفريقي الثلاث، وهى السودان وإريتريا وجيبوتي، هي أعضاء في المنظمة، وهذا يعطى التجمع كلمة، وتأثيراً على قضايا المنطقة، الواقعة جنوب الحدود المصرية في البر والبحر.

2. على الرغم من هذا الدور الليبي الكبير في التجمع، فإنه يظل مرتهنا بما يلي:

أ. ضرورة مراعاة حاضر ومستقبل السّياسات الأوروبية والأمريكية والأفريقية والعربية المهتمة بالمنطقة، وردود أفعالها، إما في صورة منفردة أو في صور مشتركة. ذلك أن الدولة

[10] - المرجع السابق نفسه.

الداعيـة، والمؤسسـة للتجمـع، قـررت أن الهـدف الأساسـي للمنظمـة، هـو الانـدماج السياسـي والاقتصادي والثقافي، بين الدول الأعضاء؛ كما أن السياسة الليبية تسعى لإنشاء الولايـات المتحـدة الأفريقية.

ب. من الصعب استمرار التجمع، إذا طغى التوجه السياسـي على التوجـه الاقتصـادي، الـذي من أجله كان إنشاؤه. كما أنه إذا لم يترتب على وجود هـذا التجمـع نتـائج ملموسـة، لجميـع الـدول الأعضاء، فسوف يلبس يخبو حتى يتلاشى، أو أن يكون إنقاذه بتحوله إلى اتحاد، أو تكتل.

ج. إن حرص الجماهيرية الليبية على القيام بالدور الزعامي لهذا التجمع، قد يترك أثارا سلبية على ممارسات وأنشطة التجمع، ومن ثم فإن الزعامة الليبية مطالبة بتوخي الحرص والحـذر تجاه هـذه المسـألة، خصوصـاً أن الـدول الأفريقيـة جميعهـا تتحفـظ دائمـاً، بشـأن مسـألة السّـيادة والاستقلالية.

المبحث الرابع

تطورات الأوضاع، منذ عام 2002، في تجمّع دول الساحل والصحراء

أولاً: التطور التنظيمي لتجمّع دول الساحل والصحراء، منذ عام 2002

1. ظاهرة تزايد أعضاء التجمع

يمثل تزايد العضوية في تجمّع دول الساحل والصحراء، ظاهرة لافتة، جديرة بالمتابعة والاهتمام، ليس لتزايد عدد دوله الأعضاء فقط؛ وإنما لجدوى ذلك العـدد المطـرد، وانعكاسـها كـذلك على فاعليـة التجمع، وهو الذي أوشك أن يمر على تأسيسه عقد من الزمان، وما زالت أهدافه الرئيسـية، المتعلقـة بالنشاط الاقتصادي، تراوح مكانها، من دون إنجازات اقتصادية حقيقيـة، تخـدم أهـداف الـدول الأعضـاء ومصالحها.

لقـد تطـورت العضـوية في تجمّـع دول السـاحل والصـحراء، منـذ أوائـل الألفيـة الثالثـة، تطـوراً ملحوظاً. ففي قِمة سرت، عام 2002، انضمت كلّ من توجو، وبنين. وإلى جـانب سـاحل العـاج، الـتي لم تكن عضواً مراقباً، ولا كامل العضوية في فئة "سين صاد" أوضح منظمو القِمة، المنعقـدة في عـام 2004، والتي شارك فيها رؤساء 15 دولة أفريقية، أن كلاًّ من غانا وليبيريـا وغينيـا بيسـاو، الـتي كـانت دولاً مراقبة، من قبل، قُبلَت أعضاء كاملي العضـوية في الفئـة. ومن ثَم، فقـد أصـبح التجمـع يضـم في عضويته 23 دولة، هي: ليبيا ومصر والسودان وتونس والمغرب والصـومال وجيبـوتي والـنيجر واريتريـا

ونيجيريا والسنغال وغامبيا وأفريقيا الوسطى وتشاد ومالي وبوركينا فاسو وتوجو وبنين وغينيا بيساو وساحل العاج وليبيريا وغانا وسيراليون.

وقد انضمت دولتان جديدتان، هما: غينيا وجزر القمر، إلى تجمّع دول الساحل والصحراء (سين صاد) خلال الجلسة الافتتاحية لِقِمته التاسعة، في مدينة سرت الليبية، خلال الأسبوع الأول من يونيه 2007؛ـ ليرتفع بذلك عدد أعضائه إلى 25 دولة. وافتتح القِمة الرئيس الحالي للتجمع، الزعيم الليبي، معمر القذافي، بحضور 14 رئيس دولة، وعشرة رؤساء حكومات ووزراء. وقد رحّب بالحضور الرفيع المستوى، الذي يعكس، على حدّ زعمه، الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على تجمّع دول الساحل والصحراء؛ مشيراً إلى الأهمية المتزايدة لهذه المنظمة في أفريقيا.

وكان قد حضر إلى سرت (450 كم شرق طرابلس) ثلاثة عشر رئيس دولة عضو في التجمع، هي: السودان وتشاد والصومال ومالي وبوركينا فاسو وساحل العاج والسنغال وأفريقيا الوسطى وتوجو وبنين وليبيريا وسيراليون وغينيا بيساو. كما حضر القِمة رئيس جزر القمر، أحمد عبدالله سامبي، إثر انضمام اتحاد جزر القمر إلى التجمع؛ بخلاف الرئيس الغيني، لانسانا كونتي، الذي انتدب رئيس وزرائه، ليمثله في القِمة. ومثّل باقي الدول رؤساء حكوماتها أو وزراء خارجيتها. ولم يحضر القِمة الرئيس المصري، حسني مبارك، الذي مثله وزير الزراعة.

ونتيجة لهذا التوسع في عضوية التجمع، فقد ازدادت مساحته الإقليمية، وارتفع عدد سكانه، إذ بلغت مساحة دوله 512 مليون كيلومتر مربع، وعدد سكانها 400 مليون نسمة، أي 48 بالمائة من سكان القارة الأفريقيةـ والزراعة هي المورد الاقتصادي الأساسي لتلك الدول (75 بالمائة من الناتج الإجمالي)؛ ويعمل فيها 65 بالمائة من اليد العاملة. وفي هذا الإطار، قال القذافي، في كلمة، خلال الجلسة الافتتاحية، إن "تجمّع دول الساحل والصحراء مختلف عن باقي التجمعات الإقليمية؛ لأنه يعمل كقاعدة للاتحاد الأفريقي"ـ؛ فهو، إذاً، التجمع الأكبر بين كلّ تجمعات القارة. وفي هذه القِمة، كان الملف الاقتصادي هو أهم الملفات، وأكبرها شأناً؛ الأمر الذي جعل رئيس جزر القمر، أحمد عبدالله سيمبي، يعزو انضمام بلاده إلى هذا التجمع إلى أسباب اقتصادية.[11]

والعضوية في تجمّع دول الساحل والصحراء عضوية مفتوحة، لا ترتهن بمنطقة إقليمية محددة، بمعنى أنها عابرة للإقليمية؛ فهو لا يقتصر على الدول الخاصة بإقليم محدد (كتجمع السوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي (كوميسا) – الجماعة التنموية للجنوب الأفريقي (سادك) ــ الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (إيكواس) ـ الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، واتحاد المغرب العربي في شمال أفريقيا، والهيئة الحكومية للتنمية (إيجاد) في منطقة القرن الأفريقي). ويُعْزَى ذلك

11 - http://www.libya-alyoum.com

إلى طموحات القذافي الأفريقية؛ فهو يرغب في أن يمتد التجمع من المحيط الهندي شرقاً إلى الأطلسي غرباً؛ لذا، لم يُقَيَّد الانضمام إليه بشروط معقدة، كشرط الانتماء إلى الإقليم؛ وإنما اكتُفي بموافقة الدول الأعضاء، بالإجماع، على طلبات عضويته.

ونلاحظ أن طموحات القذافي، في ما يتعلق بهذا التجمع، لم تتوقف عند حدّ معين من الدول. فهو يذهب تارة إلى وجوب أن يكون هناك تجمّعان اثنان في القارة: أحدهما، الجماعة التنموية للجنوب الأفريقي (السادك) في منطقة الجنوب؛ والآخر، تجمّع دول الساحل والصحراء، ويكون مسؤولاً عن باقي مناطق القارة. كما يرتئي ضرورة أن يكون هذا التجمع، هو الأساس، الذي تبنى عليه الولايات المتحدة الأفريقية؛ فيكون، من ثَم، ناسخاً لجميع المنظمات داخل القارة، بما فيها الاتحاد الأفريقي.

وسرعان ما أصبح التجمع هو ثاني أكبر تجمّع أفريقي، من حيث العضوية، بعد الكوميسا. وفاق الإيكواس ذاتها، التي اقتصرت عضويتها، عند تأسيسها، عام 1975، على خمس عشرة دولة عضواً، وانضمت إليها دولة واحدة فقط، في العام التالي، هي الرأس الأخضر؛ لتعدم على مدار أكثر من ربع قرن، انضمام أيّ دولة أخرى. أمّا تجمّع الساحل، فقد تأسس بست دول، أمست اثنتي عشرة دولة، في القمة الثانية؛ وأصبحت ست عشرة دولة، في القمة الثالثة؛ ثم ثماني عشرة دولة، في القمة الخامسة؛ لتبلغ 25 دولة، في القمة التاسعة. لاشك أن التجمع، لا يزال في سنواته الأولى. وأن هناك تركيزاً في الكمّ والانتشار فقط، على حساب الكيف. فلم تتخذ خطوات ملموسة، في مختلف الأصعدة؛ ما يعني أن حلم التجمع، ما برح بعيد المنال.

2. انتظام قِمم التجمع

انتظم انعقاد قِمم التجمع، منذ قِمته التأسيسية، عام 1998. وتلتها قِمة أنجامينا (تشاد)، من 4 إلى 5 فبراير 2000. وشهدت انضمام السنغال وغامبيا وجيبوتي؛ ليضم التجمع 11 بلداً عضواً. وتبعتها قِمة الخرطوم (السودان)، يومَي 12 و13 فبراير 2001. وشهدت انضمام كلّ من مصر والمغرب وتونس ونيجيريا والصومال؛ ليصبح عدد الدول، أعضاء التجمع، 16 بلداً. ثم قِمة سرت (ليبيا)، يومَي 6 و7 مارس 2002. وانضمت خلالها كل من توجو وبنين؛ ليصبح عدد الدول الأعضاء 18 بلدا، والتأمت قِمة نيامي (النيجر)، يومَي 14 و15 مايو 2003. وعقدت قِمة باماكو (مالي)، في مايو 2004. وانضمت خلالها ليبيريا وغينيا بيساو وساحل العاج (كوت ديفوار)؛ ليصبح عدد الأعضاء 21 بلداً. وأعقبتها قِمة واجادوجو (بوركينا فاسو) في الأول والثاني من يونيه 2005، التي انضمت خلالها سيراليون وغانا؛ ليرتفع عدد الأعضاء إلى 23 بلداً. ثم قِمة سرت (في ليبيا) يونيه 2007. وانضمت خلالها دولتان، هما: غينيا وجزر القمر.

3. تطور المؤسسات، داخل التجمع

مؤتمر القمة هو أعلى سلطة، داخل التجمع؛ يسهم إسهاماً محورياً ورئيسـياً في رسـم توجهاتـه، وتسيير سياساته وممارساته. وللتجمع مجلس تنفيذي، يتكون من الوزراء المكلفين الخارجية والاقتصاد والمالية والتخطيط والداخليـة والأمن العـام. ينعقـد كـلّ سـتة أشـهر. ويُعِـدّ بـرامج الانـدماج وخططـه، ويعرضها على مؤتمر القِمة. ويرعى تنفيـذ قـرارات القِمم المتعلقـة بالمجـالات الـواردة في المعاهـدة التأسيسية؛ إلى جانب دراسة مقترحات ونتائج أعمال اللجان الوزارية القطاعيـة، وتقـديمها إلى مـؤتمر القمة. ويتمتع تجمّع (س. ص) بأمانة عامة، مقرهـا طـرابلس (ليبيـا). ويـديرها أمين عـام، يعاونـه أمين عام مساعد. وهي مكلفة متابعة وتنفيذ أهداف المعاهدة التأسيسية وقرارات مؤتمرات القمة. كما زُوِّدَ التجمع بذراع اقتصادية، هي مصرف (س.ص) للاستثمار والتجارة، الذي يتخذ من طرابلس مقراً مؤقتاً له. ويبلغ رأسماله، اليوم، 250 مليون يورو. ويموّل المصرف المشاريع التنموية، داخل الدول الأعضاء. ويضطلع بالأنشطة: المصرفية والمالية والتجارية. كما يمثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقـافي، الذي يتخذ من باماكو (مالي) مقراً له الذراع الأخـرى للتجمع. مهمتـه استشـارية، تتمثـل في مسـاعدة أجهزة تجمّع (س.ص)، وإعداد سياسات وخطـط وبـرامج التنميـة ذات الطـابع الاقتصـادي والاجتمـاعي والثقافي. ويضم خمسة أعضاء مختارين عن كـلّ دولـة عضو. أمّـا لجانـه، فـأربع، هي: لجنـة التخطيـط والاقتصاد والمالية، ولجنة التربية والثقافة والعلوم والإعلام والتنمية الريفية، ولجنة الشؤون الاجتماعية والصحة والبيئة، ولجنة النقل والاتصالات والطاقة.

ويسعى التجمع إلى استكمال مؤسساته التنظيمية، مثل: صندوق التضـامن للتـدخلات الإنسـانية، وشركة طيران داخلية بين الدول الأعضاء. بيد أن أمانته العامـة طالمـا عـانت الصـعوبات والمعوقـات، التي تعرقل تشغيل تلك المؤسسات وتفعيلهـا. وتضـطر إلى الإفصـاح عن تلـك العراقيـل، كلّمـا كـانت الفرصة ممكنة، أثناء مؤتمرات القِمـة، أو خلال عرضـها على الجهـاز التنفيـذي. تلـك المعوقـات تـواني الدول الأعضاء عن دفع اشـتراكاتها السـنوية، وإغفالهـا لاسـتكمال دفـع اكتتاباتهـا في رؤوس الأمـوال، الخاصة بالبنك الأفريقي للتنمية والتجارة. وهذا التقاعس، يؤدي إلى القصور في أداء عمـل القطاعـات واللجان، المقررة لتفعيـل نشـاط المجلس الاقتصـادي والاجتمـاعي والثقـافي. ولهـذا، طـالبت الأمانـة العامة بضرورة توفير الظروف الملائمة لتفعيل وتشغيل وحداتها التنظيمية.

وكان الأمين العام لتجمّع دول الساحل والصحراء (س.ص)، محمد المدني الأزهـري، قـد أكـد أن مؤسسات التجمع وهياكله، هي صروح، تعمل لأداء الرسالة، التي اختارها لها قادته. وأعلن، في كلمتـه، في الجلسـة الافتتاحيـة للاجتمـاع العـادي للجمعيـة العموميـة لمصـرف السـاحل والصـحراء للاسـتثمار والتجارة، عـام 2007، الـذي عقـد في طـرابلس, أن هـذه المؤسسـة الماليـة، تحتـاج إلى المزيـد من الجهد، لتحقيق الأهداف والغايات، التي أنشئت من أجْلها، بصفتها أداة فاعلة لإقامة الـبرامج المتعـددة، والمتنوعة، في مجال التنمية الزراعية، والقضاء على الآفـات، الـتي تهـدد الزراعـة؛ وخلـق بِنًى تحتيـة، تسهم في حركة انسـياب السـلع والأشـخاص بين دول التجمـع. وأضـاف أن قـادة تجمّـع دول السـاحل

والصحراء، قرروا إنشاء هذا المصرف، وتقديم كلّ الدعم له: المادي والمعنوي؛ ليكون إحدى المؤسسات والهياكل الفاعلة في هذا التجمع. ودعا الأزهري إلى ضرورة أن يضع المصرف خطة شاملة، لمكافحة الفقر؛ وتشجيع المشاريع التنموية، وخاصة في الأرياف؛ وإقامة مشاريع صغرى في الدول الأعضاء.

وأكد أمين اللجنة الشعبية العامة للمالية، محمد الحويج، خلال اجتماع حضره عدد من الوزراء وممثلي الدول الأعضاء، المساهمة في المصرف، أن تجمّع دول الساحل والصحراء، أصبح يستند إلى ركائز ثابتة: سياسية واقتصادية واجتماعية، تجمّع بين دوله، التي تُؤَلِّف بينها الجغرافيا والتاريخ؛ التي تسخِّر إمكانياتها، وخيرات أراضيها، وعقول أبنائها، لتحقيق رفاهية شعوبها. وأضاف أن مصرف الساحل والصحراء، يُعَدّ أحد أهم المؤسسات المالية، ومحركاً اقتصادياً للتنمية والاستثمار في دول التجمع، بل في أفريقيا، بما يسهم في تعزيز بناء هياكل الاتحاد الأفريقي ومؤسساته. أمّا رئيس مجلس الإدارة، المدير العام لمصرف الساحل والصحراء للاستثمار والتجارة، الهادي الورفلي، في كلمته، في الجلسة الافتتاحية لاجتماعات الجمعية العمومية للمصرف، فقد استعرض البرامج والخطط المصرفية، التي تشمل النشاط المصرفي، والنشاط الاستثماري، وتمويل المشاريع لمكافحة الفقر في دول التجمع، وافتتاح فروع مصرفية في بنين وبوركينا فاسو وتشاد وتوجو وليبيا ومالي والنيجر والسنغال والسودان. وأعلن الهادي الورفلي، أنه ستُفتتح، خلال عام 2007، فروع للمصرف في جامبيا وغانا وأفريقيا الوسطي. وأوضح أن المصرف يسعى، في مجال الاستثمار، إلى تكثيف نشاطه في القطاعات، التي تسهم في إسناد اقتصاديات الدول الأعضاء، وخاصة في الزراعة والصناعات التحويلية، القائمة على الإنتاج الزراعي والحيواني. وأشار إلى أن تمويلات المصرف، بلغت 265 مليون يورو، في نهاية 2006، مقابل 185 مليون يورو، عام 2005. وأعلن أنه تقرر إنشاء شركات للتأمين وإعادة التأمين، في الدول الأعضاء؛ لتسويق هذا النشاط، الذي سيؤدي إلى تنمية الحراك المصرفي ونشاط التأمين معاً.

وعكفت الجمعية العمومية خلال اجتماعها، على مناقشة جدول أعمالها، الذي تضمن العديد من المواضيع، التي تهم المصرف وأنشطته؛ وتقرير مجلس الإدارة في شأن السنة المالية المنتهية؛ ومدى تنفيذ الاتفاقات بين المصرف والدول الأعضاء ومساهماتها في رأسماله. كما تضمن جدول الأعمال تقرير مراجعي الحسابات، والتصديق على الميزانية، وطلب انضمام إريتريا إلى هذه المؤسسة المالية.

أنشئ مصرف الساحل والصحراء للاستثمار والتجارة في مدينة سرت الليبية؛ لرعاية الموارد المالية: العامة والخاصة؛ وتوظيفها في تمويل خطط وبرامج ومشروعات التنمية، في دول (س.ص). ويبلغ رأسمال هذه المؤسسة المصرفية الإقليمية، المصرح به، 250 مليون يورو؛ ورأس المال، المكتتب فيه، 250 مليون يورو. وتسهم في رأسمال المصرف، حتى نهاية عام 2005، كل من ليبيا

(بنسبة 45 في المائة)، والسودان (10 في المائة) وتشترك في دفع الباقي أفريقيا الوسطي وبوركينا فاسو وتوجو وجامبيا والنيجر وبنين وتشاد والسنغال ومالي، بنسبة 5 في المائة لكلّ من هذه الدول.

وقد حرص التجمع على تكوين اللجان المتخصصة، من أجل تسهيل تنفيذ قراراته، بما يماشي أهدافه: السياسية والاقتصادية والأمنية غير أن حداثته، وانشغاله بالجانب السياسي، دون الجوانب الأخرى ـ حالاَ دون تحقيق تلك الأهداف، بل أَجَّجَا الخلافات بين دوله؛ ما أدى إلى عدم تحقيق أيّ تقدُّم اقتصادي. وزاد الأمر سوءاً إمعان ليبيا في هيمنتها على التجمع؛ وهو ما يبدو واضحاً في:

- عضوية ليبيا في اللجان الثلاث، التي تقرر إنشاؤها (الاقتصادية – السياسية - الأمنية).
- اختيار ليبيا، مرة ثانية، لترأس التجمع، على الرغم من وجود مصر ونيجيريا، مثلاً.
- تخصيص الأوضاع في دول الجوار الليبي بالاهتمام (النزاع بين تشاد وأفريقيا الوسطى - الأوضاع في السودان - الأوضاع في تشاد).
- جموح قائد الثورة الليبية إلى الزعامة.
- استئثار ليبيا بمنصب الأمين العام للتجمع، منذ تأسيسه حتى الوقت الراهن.
- انعقاد معظم قِمم المجلس التنفيذي ومؤتمراته في ليبيا؛ ما يعزز سيطرتها وهيمنتها على التجمع.

ثانياً: تطور الأداء في تجمّع دول الساحل والصحراء، منذ عام 2002

نصت المادة الأولى من المعاهدة، المنشئة للتجمع، على أنه يستهدف، أساساً، تسهيل حركة رؤوس الأموال والأشخاص، وتشجيع انتقال البضائع والسلع الوطنية المنشأ، وترويج الاستثمار في الدول الأعضاء، وتنسيق النظُم والسياسات: الاقتصادية والاجتماعية. ؛ فتجمّع الساحل والصحراء، إذاً، هو منظمة إقليمية أفريقية للتكامل الاقتصادي. ويُعْزَى عدم النص على أهداف أمنية في المعاهدة، المنشئة للتجمع، إلى طغيان السمة الاقتصادية عليه؛ فضلاً عن الخوف من تحوُّله إلى أداة في يد ليبيا؛ للتدخل في شؤون الدول الأعضاء؛ ما يَنْقُض مبدأ السيادة. ومصداق ذلك بعض التجارب الإقليمية، التي وسعت أهدافها من اقتصادية إلى أمنية، كمنظمة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (إيكواس)، التي صارت أداة في يد نيجيريا للتدخل في شؤون الدول الأعضاء. ولذلك، حرصت دول (س.ص) على تسميته تجمعاً بدلاً من "اتحاد"؛ لأن كلمة الاتحاد هي أكثر شمولية.

بيد أن المساعدات الليبية السخية للدول الأعضاء، والعلاقة بين التنميـة الاقتصـادية وتحقيـق الأمن والسلم؛ فضلاً عن التوجهات الليبية، الرامية إلى كفالة وتعزيز إسهام أمني للتجمع، كلّ ذلك سـوّغ النص على بعض الأهداف الأمنية، التي تماشي مبادئ القانون الـدولي، والقواعـد المنظمـة للعلاقـات الدوليـة؛ وذلك خلال القمة الثانيـة للتجمـع، في نجامينـا، عاصـمة تشـاد، عـام 1999؛ حيث كـانت الموافقـة على الميثاق الأمني، الذي ينص على الأهداف التالية[12]:

1. تعاون الدول الأعضاء على حفظ السلم والأمن في كلّ منها.

2. إنشاء مكتب دائم للتنسيق في هذا الشأن.

3. تطـوير التعـاون، في مجـالات الأمن العـام، والتصـدي لظـواهر التهـريب، والهجـرة غـير المشروعة، والجريمة المنظمة، وتجارة المخدرات، وتهريب الأسلحة.

ولقد قررت القمة تعيين الرئيس القذافي منسـقاً عامـاً للسـلام، ليس في منطقـة التجمـع فقـط؛ وإنما خارجه كذلك؛ والتفويض إليه الحديث باسم التجمع، في هذا الشأن.

عزمت ليبيا على استبدال تجمّع دول السـاحل والصـحراء بالتجمعـات العربيـة، بمـا فيهـا الجامعـة العربية، والتي أيقنت فشلها. ولم يتردد القذافي، أوائل مارس 2002، في خطبته، في الذكرى الخامسة والعشرين لإعلان سلطة الشعب الليبي، أن يزدري تلك الجامعة ؛ بل طالب اللجان الشعبية باتخاذ قـرار الانسحاب الليبي منها. وقـد حفـزت خطبـة القـذافي المجلس التنفيـذي، في دورتـه السـابعة، بين 3 و5 مارس، أثناء إعداده جدول أعمال القمة الرابعة لتجمّع دول الساحل والصحراء، حفزته إلى مناقشة عدة قضايا، أبرزها[13]:

- القضايا الاقتصادية: كان من أهمها دراسة سبل إنشاء منطقة تجارة حرة بين دول التجمـع. عُهد إلى الأمين العام ببحثها. كما وافق المجلس على تأليف لجنة اقتصادية، تضم في عضويتها كلاًّ من ليبيا، ومصر، وتونس، ونيجيريا؛ إضافة إلى المصرف الأفريقي للتنمية والتجارة، التـابع للتجمـع والأمانة العامة.

---

[12] حسن نافعة، **الأمم المتحدة في نصف قرن"، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945**،(الكويت: المجلس الأعلى للثقافة، عالم المعرفة ، 1995)، ص 48.

[13] - جمال محمد السيد ضلع، "الإطار القانوني ـ السياسي للسوق المشتركة لشرقي وجنوبي أفريقيا ـ كوميسا"، **في أفاق أفريقية**،(القاهرة: الهيئة العامة للاستعلامات، مج 1، العدد الأول ، 2000).

- وكُلِّفَت متابعة القضايا الاقتصادية، الداخلة في نطاق تفعيل التعاون الاقتصادي المشترك بين دول التجمع.

- القضايا الأمنية: كان من أبرزها بحث آلية للإنذار المبكر، لتسوية النزاعات والحيلولة دونها، على غرار الآلية الأفريقية، التي أنشئت عام 1993. وقرر المجلس تأليف لجنة، لبحث هذا الموضوع من جوانبه المختلفة. وتضم كلاًّ من ليبيا، والسودان، وبوركينا فاسو، إلى جانب الأمين العام. وترفع اللجنة تقريرها إلى القِمة، فور اكتماله.

- القضايا السياسية: أُلِّفَت لجنة، لمتابعة علاقات الدول الأعضاء: البينية والخارجية. وتضم اللجنة كلاًّ من ليبيا، والسودان، وتشاد، والنيجر، وتوجو، والجابون.

ويبدو أن هذه اللجان، ستحتاج إلى لجان فرعية، قوامها خبراء، في مختلف المجالات؛ وهو الاقتراح، الذي تقدمت به مصر، وحظي بالموافقة عليه.

أمّا أبرز القضايا، التي عرضت على القمة، فكانت مناقشة تقرير الأمين العام، في شأن النزاعات المسلحة، في كلّ من تشاد، وأفريقيا الوسطى، والسودان، والصومال؛ إضافة إلى بحث انضمام كلٍّ من توجو، وبنين، وليبيريا إلى عضوية التجمع.

لقد انماز البيان الختامي لقِمة مارس 2002 بميزتَين: أولاهما، تركيزه في القضايا السياسية، ذات الأبعاد الأمنية ؛ والثانية، مطاولة اهتمامه الدول غير الأعضاء في تجمع (س.ص). وتَجَلَّت أُوْلَى الميزتَين في[14]:

أ. مطالبة مجلس الأمن بإطلاق عبدالباسط المقراحي، المتهم الثاني في قضية لوكيربي، وإلغاء كلّ قرارات المجلس القسرية، ذات الصلة. والموافقة على أن ترأس ليبيا التجمع، خلال دورته المقبلة.

ب. تأييد سياسة الحكومة السودانية الحالية، برئاسة البشير. ومطالبة مصر وليبيا بمواصلة جهود المصالحة، والمناسقة بين مبادرتَيهما ومبادرة الإيجاد.

ج. مباركة اتفاق السلام، الذي وقعه الرئيس التشادي، ديبي، مع الحركة من أجل الديموقراطية والعدالة، في يناير الماضي.

د. اعتماد توصيات قِمة الخرطوم السابقة، في شأن التدابير اللازمة لإعمار أفريقيا الوسطى وإعادة السلام إليها. والاستعداد لتوحيد الجهود مع المنظمات: الإقليمية والدولية ذات الشأن

[14] - المرجع السابق، ص67

(منظمة الوحدة الأفريقية - الأمم المتحدة). والموافقـة على تـأليف لجنـة من التجمـع، تنـدمج في نظيرتها، التي أَلَّفَتْها الجماعة الاقتصادية والنقديـة لوسـط أفريقيـا، والمعروفـة باسـم: "سـوماك"؛ للوقـوف على الأوضـاع في تلـك المنطقـة، والعمـل على نشـر مراقـبين في الحـدود بين أفريقيـا الوسـطى وتشـاد؛ إضـافة إلى نشـر القـوة التابعـة للتجمـع في داخـل الأُوْلى، وتخصيصـها بإنشـاء صندوق دعم.

هـ. التنويـه بجهـود التسـوية للـنزاع الإثيـوبي – الأريـتري. والإشـادة بـاحترام أسـمرا، عضـو التجمع، لاتفاق السلام، المبرم مع أديس أبابا، في يونيه 2000.

و. تأييد الحكومة الوطنية الانتقالية، في الصومال، بزعامة الـرئيس عبـدالقادر صـلاد حسـن؛ ودعـوة الفرقـاء للانضـمام إلى جهـود المصـالحة في ذلـك البلـد؛ ومطالبـة المنظمـات: الإقليميـة والدولية، بالاضطلاع بمساهمة مهمة، في هذا الشأن.

ز. موافقة دول التجمع على قبول عضوية بـنين وتوجـو فيـه. وإرجـاء عضـوية ليبيريـا، لعـدم تحقق شرط الإجماع؛ مع احتفاظها بوضع المراقب (في ذلك الحين).

أمّا القِمة السادسة للتجمع، في عاصـمة مـالي، بامـاكو، في مـايو 2004، فركـزت في مكافحـة الإرهاب، وتحسين التعاون الاقتصادي البيني. وتوصلت إلى بروتوكول أمني، في شأن آليـة الوقايـة من النزاعات وإدارتها. كما قررت إنشاء سلطة للمياه؛ تعالج شحها، الـذي عطـل قطـاع الزراعـة. ووافقت على انضمام أربع دول على التجمع، من بينها ساحل العاج.

وأكد الزعيم الليبي، معمر القذافي، في ختام القمة، معارضته لأيّ تـدخّل أجنـبي في منازعاتهـا. ودان تحركات قوى أجنبية للتدخل في النزاع، الدائر في إقليم دارفـور، غـربي السـودان؛ إذ مـا هـو إلا خلاف بين القبائـل. وبحضـور رئيس سـاحل العـاج، لـوران جبـاجبو, الـذي شـارك في القِمـة، ليطلـع المشاركين على الوضع في بلاده، شدد الزعيم الليـبي على ضـرورة التوصـل إلى حـل في هـذا البلـد، بالاتفاق بين أهله. وكان قد قال في خطبته، في افتتاح القِمة: إن "شعب ساحل العاج، هو الذي انتخب جباجبو؛ لذلك يعود إليه تحمل المسؤولية". وأضاف: "أقول لأهل ساحل العاج: انتخبتم جباجبو، فـدعوه يعمل لإعادة السلام، بدون تدخّل أجنبي".

ولفت الرئيس المالي، أمادي توماني توري، الذي تولى رئاسة التجمع، إلى الإرادة الحسنة لأبنـاء ساحل العاج، في تسوية الأزمة.

لقد دعت قِمة تجمّع الساحل والصحراء، عام 2005،ـ والتي اختتمت أعمالها واجادوجو (بوركينـا فاسو)، كلّ الفصائل المتمردة في السودان إلى التوقيع على اتفاق السلام في دارفور. وأعلنت تـأليف

لجنة،للمساعدة على تحقيق السلام في الصومال. ونص بيانها الختامي على أن المجلس الرئاسي للتجمع، يعلن "تأييده ودعمه لاتفاق السلام، الموقع بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان، بأبوجا". وأضاف البيان: "يناشد تجمّع دول الساحل والصحراء الأخوة، الذين لم يوقعوا على هذا الاتفاق، أن ينضموا إلى مسيرة السلام، في أقرب فرصة ممكنة". كما ناشد "المجتمع الدولي تأييد الاتفاقية، وتقديم الدعم العاجل للاتحاد الأفريقي، حتى يتمكن من تطبيقها، حسب الجدول الزمني، الذي تم تحديده".

وأَوْلَت قِمة دول تجمّع الساحل والصحراء، عام 2006، في العاصمة الليبية، طرابلس، اهتمامها أزمة دارفور وتطوراتها، وخصوصاً اتفاق السلام، الذي أمكن التوصل إليه، في أبوجا، مايو 2006؛ ولذلك حرص المؤتمرون على دعوة المتمردين السودانيين، في دارفور، إلى تأييد ذلك الاتفاق؛ وطالبوا الأطراف، التي لم توقعه، بالمسارعة إلى توقيعه.

كما دعت القِمة إلى دعم الصومال، وتأليف لجنة، لإرساء السلام في هذا البلد، بمشاركة الجامعة العربية، والأمم المتحدة، ومنظمة المؤتمر الإسلامي. وقال العقيد معمر القذافي، للصحفيين، في ختام القِمة: إن هذه السنة (2006)، يجب أن تشهد حلاًّ للمشاكل في السودان وأريتريا وإثيوبيا وساحل العاج ودارفور. واتهم الذين يخلقون المشاكل في أفريقيا بالعمالة للاستعمار. أمّا وزير الشؤون الأفريقية في وزارة الخارجية الليبية، عبدالسلام التريكي، فقال إن القمة قررت إرسال لجنة، لإيقاف الحرب في الصومال، مكونة من نيجيريا والسودان وجيبوتي وليبيا ومصر، وبالتنسيق مع مجلس الأمن الدولي. وأعلن أن فريقاً سيرسل إلى إثيوبيا وأريتريا لتشجيع الدولتَين على ترسيم الحدود، وحل مشاكلهما. وأوضح أن السودان وتشاد، سيلتقيان قريباً. وسترسل لجنة لتقصي الحقائق؛ لإنهاء المشكلة القائمة بين البلدَين.

لخاتمة

لقد حرص تجمع الساحل والصحراء منذ تأسيسه على الإنخراط في التعاون القاري. وباعتباره أحد التجمعات الإقليمية في القارة فقد قد أقر بتبعيته للمنظمة القارية الأفريقية، وذلك عندما تضمنت ديباجة معاهدة إنشائه الإشارة إلى توافق أهداف ومبادئ التجمع، مع أحكام ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية ومعاهدة أبوجا الموقعة عام 1991. وقد شارك العديد من دول التجمع في منظمات شبه إقليمية أخرى. ذ

وعلى الرغم من أن معاهدة الإنشاء، جاءت متوافقة في معظم نصوصها، مع مواثيق المنظمات الدولية، إلاّ أنها لم تتوافق مع مثل تلك المنظمات في بعض المسائل، مثل الإجراءات الجزائية والعقابية، التي يمكن أن تطبق على الدولة، إذا خرجت عن النصوص والالتزامات الواردة في المعاهدة. كما يلاحظ

عدم وجود جهاز قضائي، أو آلية لفض وتسوية النزاعات، فيما بين الدول الأعضـاء. وكـذلك، يُلاحـظ عـدم وجود آلية ترعى الهدف الأمني، الذي صدر ملحق خاص به، وعُدّ مكملاً للمعاهدة المنشئة.

وبالنظر إلى الدول الأعضاء في التجمع نجد أنـه قـد حقـق احتـواءً لبعض دول حـوض النيـل، ودول التخوم الغربية للحوض، كما أنه حقق ترابطاً في علاقات الجوار مع دول ساحل المحيط الأطلسي، مثــل دولة جامبيا ودولة ليبيريا، وهما دولتان متهمتان بالتدخل في الحرب الأهلية في سيراليون وغينيـا بيسـاو. كما أن بعض دول الجوار للتجمع لم تنضم له بعد، مثل إثيوبيا وكينيا وأوغندا والكيان، الذي يسـمى نفسـه جمهورية أرض الصومال، في القرن الأفريقي؛ وفي الغرب الأفريقي: الكاميرون والكنغو برازافيل وبـنين وساحل العاج وغينيا. ومن جـانب أخـر، توجـد في داخـل امتـداد منطقـة التجمـع دولتـان لم تنضـما، همـا الجزائر وموريتانيا، وموقعهما يشبه الجزيرتين في البحر المحيط. وإن كانت الجزائر قد أبدت رغبتهـا في الانضمام إلى هذا التجمع.

وعلى الرغم من أن تأسيس التجمـع كـان على أسـاس أنـه تجمـع أو تكتـل اقتصـادي، إلاّ أن بعض الدول، التي كانت تمثل تياراً داخله، كانت ترى ضرورة إضفاء الطابع السياسي عليـه. ومن ذلـك ــ مثلاً ـ ما أعلنه الرئيس الليبي السابق معمر القذافي، من أن هذا التجمع يمثل حجر الأساس للوحدة الأفريقية، والولايات المتحدة الأفريقية، وأن علي المزيد من الدول الأفريقية أن تنضم إلي هذا التجمـع، الـذي يمتـد من المحيط الأطلسي إلي المحيط الهندي. ويضيف الـزعيم الليـبي، أن التجمـع يغطى مسـاحة أكـبر من نصف مساحة القارة الأفريقية، ويزيد عدد سـكان دولـه على ثلاثمائـة مليـون نسـمة. كمـا يشـير إلي أن التجمع يمثل قاعدة الهرم للاتحاد الأفريقي، وأنه مجتمع مفتوح، أمام كل الـدول الأفريقيـة، وأنـه يتعامـل مـع جميـع القضـايا، الـتي ترتبـط بالتكامـل، بمفهومـه الواسـع، ليس فقـط في المجـالين السياسـي و الاقتصادي للدول الأعضاء، ولكن، أيضاً، على نحو أكثر خصوصية بالاتحاد الأفريقي.

أما بالنسبة لمستقبل تجمع الساحل والصحراء فتواجه دولال منطقة تحـديا أمنيـا كـبيرا ازداد عقب نهاية حكم العقيد الراحل **معمر القذافي** التي تسببت في تدفق كبير للأسلحة والمقـاتلين عـبر جنـوب ليبيا إلى منطقة تعج بخليط من المتمردين المحليين والمهربين عابري الحدود والإسـلاميين المتشـددين. ويحذر المحللون من أن القضايا العديدة في المنطقة وعدم الثقة المستمر بين دولها تجعل التقدم بطيئـا على الأرض. ويقول أليكس ثورستون في إحدى مقالاته في مدونة الساحل "ربما تدفع المـوارد الجديـدة والمصـالح المشـتركة دول السـاحل إلى تعـاون أوثـق. لكن المفاوضـات والمـال ليسـت هي المكونـات الضرورية الوحيدة في هذا الاتجاه". بالإضـافة إلى حركـات التمـرد ذات الطـابع السياسـي، فـإن منطقـة الساحل والصحراء -التي ظلت لفترات طويلة تُستخدم لتهريب السجائر والأسلحة والبشر- أصـبحت الآن ممرا لسلعة أكثر عائدا بما لا يمكن تصوره، وهي المخدرات من أميركا اللاتينيـة إلى أوروبـا، الأمـر الـذي يزيد من أهمية وخطورة المنطقة لكل الأطراف المعنية.

قائمة المراجع

الكتب

1. عبدالملك عودة، أحمد الرشيدي، تجمع دول الساحل والصحراء، (القاهرة: كليـة الاقتصـاد والعلوم السياسية، برنامج الدراسات المصرية ـ الأفريقية، أغسطس 2001).
2. جمال محمد السيد ضلع، الإطار القانوني ـ السياسي للسوق المشـتركة لشـرقي وجنـوبي أفريقيا ـ كوميسا، **في أفاق أفريقية**،(القاهرة: الهيئة العامة للاستعلامات، ، مج 1، ع 1l 2000).
3. حسن نافعة، **الأمم المتحدة في نصف قرن: دراسة في تطور التنظيم الـدولي منـذ 1945**،(الكـويت: المجلس الأعلى للثقافـة الكويـتي، سلسـلة عـالم المعرفـة، ع 202، اكتـوبر 1995).

المقالات

1- خالد حنفي علي، "الإقليمية الجديدة في أفريقيا، أسباب التعسـر مـع التطـبيق على تجمعي السـاحل والصـحراء والسـاداك"، في **السياسـة الدولية**،(القـاهرة: مركـز الدراسـات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، ع 144،أبريل 2001).

2- بدر حسن شافعي، "الساحل والصحراء.. الحلم لا يزال بعيدا "، إسلام أون لاين، 12 مارس 2002.

مواقع الإنترنت

http://www.libya-alyoum.com

www.moqatel.com